

الرد على كتاب :

حكم الإسلام في التوسل بالأنبياء والأولياء

تأليف الشيخ : محمد حسنين مخلوق

بقلم الدكتور : محمد فضيل تهراوس « حسرة الله »

بسم الله الرحمن الرحيم

تحت عنوان «كتب إسلامية» أصدر المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بمصر كتابه الخامس والخمسين بعد المائة بعنوان «حكم الإسلام في التوسل بالأنبيل والأوليل عليهما السلام» لفضيلة الشيخ محمد حسنين مخلوف مفتى الديار المصرية سابقا.

وفضيلة المؤلف من الشهرة بحيث لا يحتاج إلى تعريف فقد بلغ في التدرج الوظيفي في مصر منصب الافتاء، كما كان عضواً في هيئة كبار العلماء ثم هو الآن يحتل مكاناً مرموقاً في المملكة العربية السعودية فهو عضو في الهيئة التأسيسية لرابطة العالم الإسلامي، وعضو كذلك في المجلس الأعلى للجامعة الإسلامية.

وهو فوق ذلك كله يتمتع بشقة المسؤولين في هذه البلاد الكريمة لهذا كان من العجب أن يصدر مثل هذا الكتاب عن فضيلته مع عمق الروابط التي تربطه بهذه البلاد وهو يعلم أكثر من غيره مدى اهتمام هذه المملكة بدعة التوحيد التي قامت أساساً عليها، والتي هي أهم ما يميزها عن غيرها من دول العالم الإسلامي كلها.

ولقد كان أقل ما ينتظر منه حفاظاً على تلك الصلة التي لا شك أنه حريص أشد الحرص على بقائها أن يمسك القلم واللسان عن كل ما يسيء إلى تلك الصلة، أو يثير الريبة حوله.

ولكنه على ما يبدو كان يقدر أن هذا الكتاب سوف لا يعبر إلى هذه البلاد وأن نسخه كلها سوف تتدفق في مصر لأن موضوعه يشد العواطف هناك شداناً ولكن لما وقع المذكور عبرت نسخ من الكتاب إلى هنا. أخذ الشيخ يتنصل منه ويقول لكل من سأله عنه إنه ليس لي، وإنما هو لوالدي ظناً منه أن هذا العذر ينفعه وهيبات. فإنه لو فرض صدقه في

نسبة هذا الكتاب إلى والده - رحمه الله - فمن الذي أذن للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية بإعادة طبعه ؟ وعلى كل حال لسنا في موقف حساب لفضيلته فيما فعل، فهو حر فيما يختار لنفسه ولكننا سنحاسبه فقط على كل ما أورده في هذا الكتاب متجرنيا فيه على الإسلام ومدعيا فيه الاستناد إلى الكتاب والسنة.

وسيكون ردنا على هذا الكتاب ردا على كل قبوري يعيش في هذه البلاد. متسترا وراء غلالة زائفة من المصانعة والمداراة وهم للأسف كثير جدا.

ونبدأ بعنوان هذا الكتاب فإن فيه من التمويه والمغالطة ما لا يخفى إنه لا يوجد في الإسلام شيء اسمه التوسل بالأنبية والأولياء حتى يسأل عن حكمه وإنما فيه «**قادعوا الله مخلصين له الدين**».

وإن كان للإسلام في ذلك حكم فهو الرفض المطلق والإنكار لكل وساطة بين العبد وربه اللهم إلا وساطة التبليغ والبيان والإرشاد ومن المبالغة في التمويه تصدر الكتاب بهذه الآيات الكريمة من سورة يونس عليه السلام أعني قوله تعالى في شأن الأولياء «ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون. الذين آمنوا وكانوا يتقون . هم البشرى في الحياة الدنيا وفي الآخرة لا تبدل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم».

مع أن هذه الآيات ليس فيها ما يشير من قريب ولا من بعيد إلى ذلك التوسل المزعوم، وإنما فيها نفي الخوف والحزن عن أولياء الله ثم التعريف بهم أنهما الجامعون للإيمان والتقوى، ثم تبشيرهم في الدنيا بما وعدهم الله به في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم من الفوز العظيم والنعيم المقيم. أو المراد بالبشرة في الحياة الدنيا تبشير الملائكة لهم عند الموت كما قال تعالى من سورة حم تنزيل السجدة «**إن الذين قالوا**

ربنا الله ثم استقاموا عليهم الملائكة أن لا تخافوا ولا تحزنوا وأبشروا بالجنة التي كنتم توعدون» الآيات وأما البشرة في الآخرة فتبدأ من حين قيامهم من قبورهم إلى أن يعبروا الصراط حيث تلقاهم الملائكة في كل موطن بكلمات البشرة والترحيب ويعطرون صحفهم بأيمانهم ويعاسبهم الله حساباً يسيراً... إلخ فأين إذاً في هذه الآيات ما يتناسب مع موضوع الكتاب الذي هو التوسل بأولئك الأولياء والاستشفاف بهم في إجابة الدعاء وقضاء الحاجات وإنما إن شاء الله سنورد كل فقرة من هذا الكتاب ونرد عليها بما يبين وجه الغلط فيها إحقاقاً للحق وإزهاقاً للباطل «ليهلك من هلك عن بيته ويحييا من حي عن بيته» فنقول وبالله التوفيق ..

بدأ فضيلة المؤلف ببيان معنى التوسل والوسيلة لغة فقال إن كلاً منها جاء لمعان ترجع إلى التقرب والقربة ومنه قوله تعالى «وابتغوا إليه الوسيلة» أي ما تتولون به إلى الله مما يقربكم إلى نيل ثوابه من فعل طاعة أو ترك معصية.

ومنه أيضاً قوله سبحانه «أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة» أي القربة. ثم قال «وفي حديث الأذان - اللهم آتِ محمداً الوسيلة».

وهي في الأصل ما يتوصل به إلى الشيء ويقترب به إليه. والمراد بها في الحديث القرب من الله تعالى. وقيل الشفاعة يوم القيمة. وقيل منزلة من منازل الجنة كما جاء في الحديث.

وهذا كلام لا غبار عليه إلا في تفسيره الوسيلة في الحديث بغير ما فسرها به الحديث فإن من المتفق عليه أن التفسير إذا جاء على لسان المعصوم صلوات الله عليه وسلم وأنه لم يجز أن يعدل عنه إلى قول أحد من الناس.

ثم يأخذ فضيلته في بيان أنواع التوسل بالأنبية والأولياء فيقول «الوجه الأول: أن

يتولى الإنسان بالنبي أو الوالي مریدا طلب الدعاء منه لسانيا أو قلبيا كأن يقول التوسل (اللهم إني أتوسل إليك بالنبي صلى الله عليه وسلم أو بالبيت أو بفلان الوالي أو أتوجه أو أتقرب أو أستشفع إليك بنبيك صلى الله عليه وسلم أن تقضى حاجتي أو تشفي مريضي أو ترد ضالتي أو ترزقني أو تغفر لي أو تدخلني الجنة، ويريد طلب الدعاء منه ليكون كلامها داعيا متوجها إلى الله عالى.

وكأنه قال أطلب منك يا الله أن تقضى حاجتي متولاً إليك بنبيك أو عليك أي طالباً منه أن يسألك قضاء حاجتي) فانظر إلى التلبيس والمغالطة في قوله «أن يتولى الإنسان بالنبي أو الوالي مریدا طلب الدعاء منه».

فإن قصده هو التوسل إلى الله بذات النبي أو الوالي ولكنه جعل إرادة طلب الدعاء منه مبرراً لذلك التوسل.

ولاشك أن إرادة طلب الدعاء منه لا قيمة لها إذا لم يقترن بها طلب الدعاء بالفعل.

وحيثند يقال هل هو حي حاضر يملك الدعاء ويسمع الخطاب أو هو ميت غائب؟

فإن كان الثاني فلا معنى لطلب الدعاء منه لأنه طلب من لا يملك إجابته وإن كان الأول فهو جائز لكن الأفضل ترك ذلك استغناء بالله عن غيره فقد بايع النبي صلى الله عليه وسلم نفراً من أصحابه على أن لا يسألوا أحداً من الناس شيئاً، منهم صديق الأمة رضي الله عنه. فكان السوط يقع من يد أحدهم وهو على بعره فينزل فيأخذه ولا يسأل أحداً أن يتناوله إيه ثم ما معنى قوله بعد ذلك (لسانياً أو قلبياً) والكلام إنما هو في إرادة طلب الدعاء والإرادة لا تكون إلا أمراً قلبياً وإنعني به طلب الدعاء بالفعل فهو لا يتحقق إلا باللسان فبان أن هذا الترديد لا معنى له أصلاً.

ولعل ما يؤيد رأينا في أن ذكر إرادة طلب الدعاء منه إنما هو تبرير للتسلل بذاته أنه حين مثل هذا النوع من التسلل لم يذكر فيه طلب الدعاء أصلاً من المتسلل به بل قال: «كأن يقول المتسلل اللهم إني أتوسل إليك بالنبي أو بالبيت أو بفلان الولي .. الخ».

وليس في هذا توجه إليهم بطلب الدعاء منهم بل هو تسلل إلى الله بهم أعني بذواتهم وأشخاصهم إذ كانوا - كما هو معلوم - موتى وغائبين لا يعقل طلب الدعاء منهم.

ولكنه يقول بعد ذلك «ويريد طلب الدعاء منه ليكون كلامها داعياً متوجهاً إلى الله تعالى».«

فهل إرادته طلب الدعاء منه يجعله داعياً متوجهاً إلى الله تعالى؟ ومن الذي أعلم بإرادة ذلك المتسلل وهو لم يتكلم ولم يطلب؟ أم يريد فضيلته أن يقول إن الله عز وجل هو الذي يتول نفسه تبليغ النبي أو الولي بإرادة المتسلل.

فانظر إلى حيرة هؤلاء القبوريين واضطرباً لهم. إنهم لا يعرفون بالضبط ماذا يريدون. ولكنها العاطفة الموجة التي تزعز بهم إلى الوثنية البغيضة التي جاء الإسلام لاجتنابها من القلوب ثم يقول شارحاً لكتابه السابق «وكانه قال أطلب منك يا الله أن تقضي حاجتي متوسلاً إليك بنبيك أو وليك أي طالباً منه أن يسألك قضاء حاجتي».

أما طلبه من الله قضاء حاجته فهو دعاء صحيح وكان لا يحتاج إلى تلك الرتوش والزيادات التي تنقله من كونه دعاء مقبولاً مرجواً الإجابة إلى دعاء وثني قبيح.

وأما قوله بعد ذلك «متوسلاً إليك بنبيك أو وليك» ثم تفسير ذلك التسلل بطلبه منه أن يسأل الله قضاء حاجته فهو خلط عجيب إذ ليس معنى قوله متوسلاً إليك بفلان هو طلبه منه أن يسأل الله قضاء حاجته فإنه لم يتوجه إلى فلان هذا بطلب فلا قال له ادع

الله أن يشفيتي أو يرزقني أو يغفر لي. ولكنه دعا الله متسللا إليه به دون أن يدري هو أنه توصل به.

فهذا تفسير للشيء غير ما يدل عليه أصلاً.

ثم يقول فضيلته «وكذلك إذا قال يا رسول الله أو يا سيدنا فلانا أطلب منك أن تدعوا الله بقضائه حاجتي، أو قال يا غلام ادع لي فيستشع به عند الله كما يستشع أحدنا بصاحبه عند آخر لسؤاله دفع مظلمة أو جلب مصلحة».

وهنا قد صرخ بطلب الدعاء منه وقد قدمنا أن طلب الدعاء من الغير جائز ولكن بشرط أن يكون هذا الغير من يملك الدعاء بأن يكون حيا حاضراً.

أما الميت فقد بطل حسه وفنيت آلات إدراكه من سمع وبصر ونحوها فنداوته والطلب منه حماقة قال الله تعالى «أموات غير أحياء وما يشعرون أيان يبعثون» وقال «إن تدعوه لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم».

وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم «وما أنت بسمع من في القبور» وكذلك الغائب الذي بينه وبين المتسلل مسافة بعيدة فإنه لا يجوز ندائهم ولا الطلب منه ولو كان حياً إذ لا يعقل سماعه لنداء المتسلل به.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه «التوسل والوسيلة» (وعلم أنه لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بل ولا أحد من الأنبياء قبله شرعاً للناس أن يدعوا الملائكة والأنبياء والصالحين ويستشعروا بهم لا بعد عنهم ولا في مغيبهم).

فهذا مما علم بالاضطرار من دين الإسلام وبالنقل المتواتر ويأجماع المسلمين أن النبي

صلى الله عليه وسلم لم يشرع هذا لأمته ولا فعل هذا أحد من أصحاب نبيهم والتابعين لهم بياحسان ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين لا الأئمة الأربع ولا غيرهم ولا ذكر أحد من الأئمة لا في مناسك الحج ولا غيرها أنه يستحب لأحد أن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عند قبره أن يشفع له أو يدعوا لأمته أو يشكوا إليه ما نزل بأمته من مصائب الدنيا والدين).

وأما قول فضيلته (فيستشفع به عند الله كما يستشفع أحدهنا بصاحبـ فهو قيـاس باطل مرفـوض).

فإن استشفاع أحدهنا بصاحبـ عند مخلوق إنما هو لاعتقاده أن له دالة عند المشفوع عنهـ وأنه مضطـر إلى قبول شفاعته إما رغبةـ أو رهبةـ كأن يكون وزيراـ له أو أميراـ على جندهـ أو زوجةـ أو ولداـ والله عزـ وجلـ ليسـ لهـ ولـيـ منـ الذـلـ فـلاـ يـعـرـفـ أنـ يـشـفـعـ عنـهـ أحدـ إلاـ يـاـذـنـهـ وـمـنـ جـهـةـ أـخـرىـ فـإـنـ ذـلـكـ الشـافـعـ عـنـ الـمـخـلـوقـ حـيـ يـسـتـطـعـ أنـ يـكـلـمـ المـشـفـوعـ عـنـهـ وـيـرـجـوهـ قـضـاءـ حـاجـةـ مـنـ اـسـتـشـفـعـ بـهـ.

وأما الشفعاء الذين يعنيهم فضيلته فكلهم من الموتى المقبورين الذين لا يملكون شفاعةـ ولاـ دـعـاءـ وـلـاـ عـلـمـ هـمـ بـهـ يـسـتـشـفـعـ بـهـ فـأـيـنـ هـذـاـ مـنـ ذـاكـ ؟

ثم يقول (وفي هذا التوسل أمرانـ طلب الدعـاءـ منـ الوـسـيـلـةـ وـدـعـاءـ الوـسـيـلـةـ). وما قبلـ فيهـ ثلاثةـ أمـورـ بـزيـادةـ دـعـاءـ المتـوـسـلـ) يـقـصـدـ بـذـلـكـ أـنـ التـوـسـلـ الذـيـ يـقـولـ فـيـهـ التـوـسـلـ يـاـ فـلـانـ اـدـعـ لـيـ وـنـحـوـهـ مـتـضـمـنـ لـأـمـرـيـنـ هـاـ طـلـبـ الدـعـاءـ مـنـ الوـسـيـلـةـ وـحـصـولـ الدـعـاءـ فـعـلاـ مـنـ الوـسـيـلـةـ وـقـدـ قـدـمـنـاـ أـنـ الوـسـيـلـةـ إـذـاـ كـانـ حـيـ حـاضـرـ قـمـلـكـ الدـعـاءـ فـلـاـ بـأـسـ بـطـلـبـ الدـعـاءـ مـنـهـ. وـأـمـاـ إـذـاـ كـانـ مـيـتـةـ أـوـ غـائـبـةـ فـهيـ لـاـ تـمـلـكـ الدـعـاءـ وـطـلـبـ الدـعـاءـ مـنـ لـاـ يـلـكـ عـبـثـ وـضـلـالـ. وـاعـتـقادـ أـنـ الوـسـيـلـةـ اـسـتـجـابـتـ لـذـلـكـ الـطـلـبـ الذـيـ لـمـ تـسـمـعـهـ فـتـوجهـتـ إـلـىـ اللـهـ بـالـدـعـاءـ خـيـالـ وـخـيـالـ وـلـكـ الـقـبـورـيـنـ بـصـورـهـ الـوـهـمـ وـجـودـ مـاـ لـاـ حـقـيقـةـ لـهـ كـمـاـ

كان المشركون يتخيلون في أصنامهم أنها ترضي وتغضب ويقدمون لها النذور استجلاباً لرضاها واتقاء لغضبتها.

ويقصد بقوله (وماقبله) التوسل الذي يقول فيه المتosل اللهم إني أسألك متوسلاً إليك بفلان.

فهذا التوسل يقول إنه متضمن لثلاثة أمورالأمرتين السابقتين ودعاة المتосل.

والحقيقة ما قدمناه من أنه ليس فيه طلب من الوسيلة ولا دعاء الوسيلة بل ليس فيه إلا دعاء المتосل.

وأما قوله فيه (متوسلاً إليك بفلان) فليس معناه طلب الدعاء منه ولكنه إقسام على الله بشخصه وذاته وهو لا يجوز

ثم يقول (فهذا ونحوه مما لا نزاع في جوازه لقوله تعالى «وتعاونوا على البر والتقى» وحديث «الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه») أما قوله (فهذا ونحوه مما لا نزاع في جوازه) غير صحيح فإنه ينزعه فيه كل سلفي موحد حيث يرون طلب الدعاء من الميت أو الغائب إن لم يكن شركاً فهو بدعة مرذولة وحالة من فاعله. لا سيما إذا صاحبه اعتقاد أن اتخاذ الوسيلة ضروري لإنجابة الدعاء وأن الله عز وجل لا يسمع لأحد دعاء إلا بتتدخل تلك الوسيلة وتتوسطها في قبوله وأما استشهاده بالأية الكريمة وال الحديث الشريف فهو استشهاد في غير موضوعه فإن الأمر بالتعاون على البر والتقى الوارد في الآية لا يتناول أبداً طلب الدعاء من الموتى المقيورين ومن توهم ذلك فليتهم عقله وكذلك العون الذي ورد في الحديث ليس منه أن يعين الميت الحي بالدعاء له.

وبالجملة فالتعاون على البر والتقى الذي أمرت به الآية ورغبة فيه الحديث إنما هو التعاون بين الأحياء القادرين لا بين الموتى العاجزين الذين انقطع عملهم وبطل

احسائهم وأكلت الأرض أجسادهم وذهبت أرواحهم إلى مستقرها حتى يعيدها الله إلى أجسادها يوم ينفح في الصور يوم يقوم الناس لرب العالمين.

ثم يقول فضيلته مستدلا على جواز هذا التوسل «وقد توسل الصحابة رضي الله عنهم بالنبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء ثم بعده العباس ثم بيزيد بن الأسود رضي الله عنهما على معنى طلب الدعاء منهم كما سيأتي» ونقول أما توسل الصحابة رضي الله عنهم بالنبي صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء فقد كان في حياته حين كان يملك الدعاء فربما طلب منه ذلك وهو على منبره فكان يرفع يديه ويدعو فيها ينزل حتى ينهر المطر ويسهل كل ميزاب وقد حصل ذلك مرات.

ولكن لم يؤثر عن أحد من أصحابه بعد موته أنه أتى قبره الشريف فقال يا رسول الله استسق لنا أو ادع الله أن ينصرنا على عدونا أو يكشف عنا ما نزل بنا ونحو ذلك لأنهم علموا أنه مات - بأبيه هو وأمي - فلم يعد يملك أن يدعو لهم كما كان يفعل في حياته.

واستسقاهم بعده العباس بعد وفاته أبين دليل على أن الميت لا يجوز طلب الدعاء منه. إذ لو كان جائزًا لما عدلوا عن الاستسقاء بدعاوته صلى الله عليه وسلم إلى دعاء عمه العباس.

وهو دليل كذلك على أن توسل الصحابة رضي الله عنهم إنما كان بداعه العباس رضي الله عنه ولم يكن توسلًا بذاته أو شخصه. إذ لو كان كذلك لكان توسلهم بذات رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى لأن حرمته ميتا كحرمته حيا وكذلك توسلهم بيزيد بن الأسود الجرجشى في زمان معاوية رضي الله عنه إنما كان توسلًا بداعه.

وقد كان معاوية إذا قدمه يقول: اللهم إننا نتوسل إليك بصالحينا يا يزيد ارفع يديك فيرفع يديه ويسأل فيسقون.

والحاصل أن طلب الدعاء في الاستسقاء لم يكن بأموات ولا غائبين وإنما كان بأحياء يملكون الدعاء. فلا يجوز الاستدلال به على طلب الدعاء من الرسول صلى الله عليه وسلم الآن ولا طلب الدعاء من المشايخ المغورين.

ثم يقول فضيلته «وصح أنه صلى الله عليه وسلم قال لعمر رضي الله عنه لما استأذنه في العمرة «لا تنسنا يا أخي من دعائك».

ونقول إن هذا الحديث ليس ب صحيح فقد ذكره المقدسي في تذكرة الموضوعات وقال فيه عاصم بن عبد الله العمري وهو ضعيف.

ولو فرضت صحته فليس فيه إلا طلب الدعاء من حي يملك الدعاء كما أن فيه جواز طلب الفاضل الدعاء من المفضل.

ثم يقول (وفي مشكاة المصايب للخطيب التبريزى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن رجلا يأتيكم من اليمن يقال له أوياس لا يدع باليمن غير أم له قد كان به بياض - برص - فدعا الله فأذهبها إلا موضع الدينار أو الدرهم فمن لقيه منكم فليستغفر لكم» وهذا الحديث أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة.

وليس فيه دليل على جواز طلب الاستغفار من الميت فإن أوياس رحمه الله كان قد قدم من اليمن على عمر رضي الله عنه بالمدينة ثم استأذنه في الذهاب إلى الكوفة فطلبه عليه السلام من لقى أوياس أن يطلب منه أن يستغفر له هو طلب من حي يملك الدعاء والاستغفار.

وبهذا ظهر أن كل ما استدل به فضيلته على طلب الدعاء من النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته أو من المشايخ المغورين لا دليل له فيه ومع ذلك يقول «فهذه أصول

يرجع إليها ويقول على دلالتها في جميع التوصلات التي يعني طلب الدعاء من الوسيلة سواء كان معه دعاء المتسلل أو لا وإن كان الأول أكمل من الدعاء المجرد عن التسلل ومن التسلل المجرد عن الدعاء كما في نحو ادع لي يافلان».

وهكذا يريد أن يخلص من هذه الأحاديث التي ساقها آنفاً والتي بينما دلالتها الصحيحة إلى القول بياباحة جميع التوصلات التي يعني طلب الدعاء من الوسيلة من غير أن يفرق بين من يملك الدعاء لكونه حياً حاضراً وبين من لا يملكه من الموتى والغائبين.

ثم ينتقل فضيلته إلى نوع آخر من الاستدلال يكشف فيه اللثام عن حقيقة التسلل الذي يقصده وهو التسلل بذوات الموتى المقربين فضلاً على التسلل بدعائهم فيقول (وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى «وَلَوْ أَنْهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوكَ اللَّهُ وَاسْتَغْفِرُهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوكُمْ تَوَابَا رَحِيمًا» فإنه يدل على مشروعية التسلل لما فيه من حد الأمة على المعنى: إِلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالاستغفار عنده واستغفاره لهم).

ونقول إنه لا شيء أدل على جهل القبورين وضلالهم من الاستدلال بهذه الآية على جواز التسلل بالمقبورين.

فإن الآية ياجاع المفسرين نزلت في شأن جماعة من المنافقين ظلموا أنفسهم بالتحاكم إلى غير رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل لهم (ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم) أي بالتحاكم إلى غيرك (جاءوك) أي تائبين مستغفرين الله بما فعلوه (واستغفر لهم) الرسول أي طلب لهم المغفرة من الله عز وجل (لوجدوا الله توابا رحيم) أي قبل الله توبتهم واستغفارهم واستغفار الرسول لهم. فهذا كان في حياته صلى الله عليه وسلم.

فأين في هذه الآية الكريمة ما يدل على التوسل بالمعنى الذي يريد المؤلف وهو مجحٌ
الأمة إلى قبر الرسول صلى الله عليه وسلم وطلبهم الدعاء منه.

ثم ينتقل فضيلته خطوة أخرى فيعم ذلك بالنسبة لقبور الأولياء والصالحين فيقول
(وليس ذلك خاصا به صلى الله عليه وسلم لعدم دليل الشخصوص فيدل على مشروعية
الاستشفاع بالصالحين وجعلهم وسيلة إلى الله تعالى).

وهكذا يبني فضيلته خطأً على خطأً ويضع أصلاً فاسداً ثم يقيس عليه ويحمل
الآية الكريمة من لوثات القبورية وردغات الوثنية ما هي منه براء.

وأكثر من ذلك إبعاداً في النجعة استدلاله على توسله المزعوم بقوله تعالى «يا أيها
الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة» فيقول (أي اتقوا الله بفعل
الطاعات وترك المعاصي ومنه طلب الدعاء من الوسيلة).

وليسح لنا فضيلته أن نسأل عن تفسيره هذا الغريب وادعائه أنها تتضمن
طلب الدعاء من الوسيلة. هل هو من عند نفسه ؟ فله أن يقول ما شاء وحسابه في هذا
على الله.

وإن كان ناقلاً له من كتب التفسير فليدلنا على مصدره وأما نحن فلا نعرف أن
مفسراً من المفسرين لا في القديم ولا في الحديث أسف في تفسير الآية إلى هذا الحد. اللهم
إلا أن يكون باطنياً ملحداً أو صوفياً من أصحاب الرموز والإشارات.

ثم يصدق الشيخ نفسه بعد ذلك فيقول «وفي ذلك حث على اتخاذ الوسيلة إليه
تعالى بالعمل مطلقاً صادراً من المتتوسل أو المتتوسل به». فهلرأيت أعجب من هذا ؟ أن
يتبغي الإنسان الوسيلة إلى الله بما ليس من سعيه وكسبه بل بعمل غيره والله عز وجل
يقول «وأن ليس للإنسان إلا ما سعى» ويقول «كل امرٍ بما كسب

رهين» ويقول «ولا تزر وازرة وزر أخرى وإن تدع مثقلة إلى حملها لا يحمل منه شيء ولو كان ذا قربى».

ولكن الشيخ لا مانع عنده أن يقف إنسان على قبر رجل فيتوسل إلى الله بما قدم المغدور من صلاة وصيام ونحوها لأن أعمال هؤلاء المغدورين ليست ملكا لهم بل هي على الشيوع بين الناس جميعا.

بل يرتقي الشيخ خطوة أخرى فيتجاوز مرتبة التوسل بالدعاء والأعمال إلى التوسل بالذوات والأشخاص فيقول: «بل ظاهر الآية يشمل الوسيلة بذات النبي أو الولي كما سيأتي في الوجه الثاني» ويعمل ذلك تعليلاً غريباً يدل على عدم تمكنه في باب القياس فيقول «لأن التوسل بالأئم وأولياء يعني طلب الدعاء منهم كما هو توسل بدعائهم وبطلب الدعاء منهم توسل بذواتهم».

فليدلنا فضيلته على نوع هذا التلازم بين التوسل بطلب الدعاء والتتوسل بالذوات. مع أنه لا يوجد عقل في الدنيا يساوي بين التوسل بطلب الدعاء وبين التوسل بالذات إذ لا دخل للذوات والأشخاص في طلب إجابة الدعاء أو طلب القرب من الله عز وجل فإنه لا نسب بين الله وبين أحد من خلقه حتى يتتوسل إليه بذاته وشخصه.

ثم يلح فضيلته على ادعاء شمول الآية الكريمة لوسيلته المزعومة فيقول: «والنبي أو الولي وسيلة مبتغاة مطلوب سؤاله شرعاً بمقتضى هذه الآية وبالأدلة السابقة».

ونقف قليلاً عند قوله (مطلوب سؤاله شرعاً) لنسأل فضيلته عن معنى هذه العبارة فإنها عبارة تحمل معنى خطيراً وهو أن الله قد طلب منا وشرع لنا أن نسأل غيره.

والذي نعرفه من دين الإسلام أن سؤال غير الله فيها لا يقدر عليه إلا الله شرك

صرىع يجب أن يستتاب صاحبه. فإن تاب وإلا قتل فكيف يزعم الشيخ شرعيته ؟ وأين
يجد ذلك في الآية التي معناها أو في الأدلة السابقة عليها ؟

وقد بينا أنه ليس فيها ساقه من الأدلة إلا جواز طلب الدعاء من المحي الحاضر وأن
من ترك ذلك واستغنى عن سؤال المخلوقين يكون أكمل من يسألهم.

إن معنى كون الشيء مشروعاً أن الله أمر به أو أمر به رسوله إما أمر ايجاب أو أمر
استحباب، وهذا كتاب الله بين أيدينا ليس فيه آية واحدة تطلب منها سؤال غير الله بل
كلها تأمرنا بياخلاص الدعاء لله وتشعن على من يتوجهون بالسؤال والدعاء إلى غير الله
وكذلك السنة المطهرة ليس فيها أمرنا بسؤال المخلوقين ولكن فيها «إذا سألت فاسأّل الله»
ولم يقل عليه السلام فاسأّل الله بأحد من خلقه ولا قال اطلب منه أن يسأل الله لك.

لقد كان في وسع الشيخ أن يدعى مثلاً أن تلك بدعة حسنة بناء على ما زعموه من
وجود بدعة حسنة^(١). أما أن يدعى أن ذلك مشروع وأن الله أمر به عباده ونديهم إليه
فدون ذلك خرط القتاد كما يقولون.

ونسأل الشيخ هذا السؤال: هل أن رجلاً لم يتسلق قط في حياته لا بنبي ولا بولي
وكان يدعو الله عز وجل منه إليه مباشرة. هل كان ينقص ذلك من دينه ؟ وهل يعتبر
ذلك منه معصية ومخالفة ؟

ثم يلح الشيخ مرة أخرى على أن يدخل وسيلته المزعومة في الآية الكريمة فيقول
«وعلى هذا فالجملة الثانية في الآية ليست بياناً للأولى فقط كما قيل بل هي أعم منها

(١) فيه من يرى أن هناك بدعة حسنة، ولكن الراجع أن هناك سنة حسنة أما البدعة فهي ضلاله

لسموها التقوى وهي فعل الطاعة واجتناب المعصية الصادران من التوسل والدعاء المبغي من النبي والولي. والظاهر من الآية التغاير بين الجملتين ونقول لفضيلته ليس لوسيلتك المزوممة شرف الانتساب إلى الآية الكريمة على أي وجه من وجوه التفسير.

لأننا إذا حملنا التقوى في الجملة الأولى على اتقان الشرك والمعاصي كان المراد بالجملة الثانية هو ابتغاء الوسيلة إلى الله بفعل الطاعات واجبات ومستحبات. وإذا فسرت التقوى بما يشمل امتحان الأوامر واجتناب المنهيات كان عطف الجملة الثانية على الأولى من قبيل عطف الخاص على العام.

وال الأولى حمل التقوى على المعنى الأول لأن الأصل هو التغاير بين المعطوف والمعطوف عليه.

ثم يعدد الشيخ فصلاً خاصاً لبيان أن التوسل ليس بالوسائل الحية فقط بل يشمل الميتة أيضاً فيقول: «ولا فرق في ذلك بين كون المتوسل به حياً أو ميتاً لما تقرر أن أرواح الموتى مطلقاً بعد مفارقة أجسادها لا تزال حية باقية عالم سامعة مبصرة متكلمة».

ونقول له بل الذي تقرر هو عكس ما تقول تماماً فأرواح الموتى بعد مفارقة أجسادها ممسكة عند الله لا صلة لها بعالم الأحياء فهي لا تبصر شيئاً مما هاهنا ولا تسمعه ولا تكلم أحداً من الناس. قال الله تعالى: «الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى».

والأرواح وإن كانت حية في مستقرها بعد المفارقة ويعرض عليها مقعدها من الجنة أو النار بالغداة وبالعشي كما قال تعالى في شأن آلل فرعون «النار يعرضون عليها غدواً وعشياً» فهذا قبل يوم القيمة لكن المنافذ التي كانت تطل منها على هذا العالم وهي الحواس قد فنيت فأصبحت لا ترى من هذا العالم شيئاً ولا تسمع فيه صوتاً ولأجل

أن الروح لا تدرك شيئاً إلا بوساطة البدن جعل الله أرواح الشهداء في حواصل طير خضر تسرح في الجنة تأكل من ثمارها وتشرب من أنهارها وفي مسند الإمام أحمد - رحمه الله (نسمة المؤمن طائر يعلق في شجر الجنة حتى يعيش الله إلى جسده يوم القيمة). .

فالأرواح بعد المفارقة إما في عليين تنعم بكرامة الله وطيب الإقامة عنده وإما في حبس وضيق إذا كانت أرواحاً كافرة شريرة.

فها لها إذاً وهذا العالم بعدها خرجت منه إلى عالمها الغيبي الذي لا يعرف عنه أكثر مما ورد به الخبر من أنها مسكة عند الله يجري عليها ما يناسبها من نعيم أو عذاب.

وإذا كانت الأرواح - كما يزعم الشيخ - سامعة بمصرة متكلمة ترانا وتسمعنا وتحاطبنا فما معنى الموت إذاً ؟

وإذا كان حالها بعد المفارقة هي حالها قبل المفارقة فلماذا انقطع تكليفها وهي حية تسمع الخطاب وتقدر على العمل ؟

وكيف يتفق هذا مع قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق عليه «إذا مات ابن آدم انقطع عمله»

فإذا كان بعد الموت يملك أن يدعو للمتوسل به ويستغفر له لم يكن قد انقطع عمله.
وحيثـنـذـ فـمـنـ نـصـدـقـ ؟

هل نصدق فضيلته وهو يلقى الكلام على عواهنه بلا حجة أم نصدق المعلوم
الذي لا ينطق عن الهوى ؟

ثم يقول فضيلته « وأنها تحاطب كما يخاطب الأحياء فقد صح أنه صلى الله عليه

وسلم كان يعلم أصحابه إذا زاروا القبور أن يقولوا «السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين وإننا إن شاء الله بكم لاحقون» فيخاطبونهم مخاطبة الأحياء وهم يسمعون كلامهم ويردون سلامهم».

ونقول إنه لا يلزم من مخاطب الأحيله قدرتها على رجع الخطاب ولا ساعتها له.

فتحن قد أمرنا باعتبارنا أحياه نملك الكلام أن نسلم على الأموات نستغفّر لهم وأما هم
فلم يؤمنوا برد السلام علينا لعدم سماعهم لنا وعدم قدرتهم على الكلام، نعم قد جاء في
مستند الإمام أحمد «ما من رجل يزور قبر رجل كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد
الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام».

فهذا الحديث لو صحي لم يدل إلا على رد الروح بمقدار رد السلام فقط وقد اعتنادت العرب في كلامها أن تخاطب من لا يسمع الخطاب ولا يملك رده كقول الشاعر.

أَلَا عَلَى مَنْ وَقُولَةٌ بِرَه سَقْتُكُ الْغَوَادِي مَرْبِعًا ثُمَّ مَرْبِعًا
فِيَابْرِمَعْنَ كَيْفَ وَارِيتُ جَوَدَه وَقَدْ كَانَ مِنْهُ الْبَرُّ وَالْبَحْرُ مُتَرْعَسًا

وكقول الشاعر الآخر:

فيا شجر الخبرور مالك مورقة **كأنك لم تجزع على ابن طريف**

وإذا كان النائم وهو أحسن حالاً من الميت وأقرب إلى الحياة والإحساس منه لا يسمع من يناديه ولا يرى من دخل عليه. فكيف بالبيت الذي بطل إحساسه بالكلية وصار جسمه كقطعة من جاد.

ثم يقول (وصح أن الموتى يقرءون القرآن في قبورهم وأن طالب العلم إذا مات حريضا عليه بعث الله ملكاً يعلمه في قبره).

ونقول أن ادعاء الصحة مثل هذه الآثار مجازفة لا تليق بعالم محقق مثل فضيلته بل يجب التثبت منها بذكر أسانيدها حتى يعرف إن كانت صحيحة أم لا وعلى فرض أنه سمعت قراءة من قبر هـ: يجوز لنا أن نتخذ من ذلك دليلاً على حياة المدفون بحيث يسمع من يكلمه من خارج القبر؟

إن الميت قد انتقل من تلك الحياة التي كان فيها يرى الأحيله ويسمع كلامهم إلى حياة أخرى برزخية تجري عليه فيها أحكام خاصة لا صلة لها بحياتنا اطلاقاً ومن ادعى أن الميت في قبره يمارس نفس الحياة والأعمال التي كان يمارسها في الدنيا فهو مغلوب على عقله.

ثم يقول «وسواء قلنا إن هذا القاريء من ثبت حياتهم في قبورهم أم لا فالقراءة والتعليم ونحوهما إنما هو في الحقيقة للأرواح الباقية» وفي هذه العبارة يريد فضيلته أن يجعلنا نصدق معه أن هناك من ثبتت حياتهم في قبورهم ولكنه لا يدرى إن كان هذا القاريء منهم أم لا؟

فإن كان فضيلته يعني أنهم يحيون في قبورهم نفس الحياة التي كانت في الدنيا وهذه مكابرة على أمر محسوس.

فليكشف لنا عن مقبرة قد جلس في قبره يأكل ويشرب أو يمارس نوعاً من الأعمال التي كان يمارسها في الدنيا.

وإن كان يعني بها حياة خاصة بالمدفونين حيث يحسون بما يرد عليهم من نسميم

الجنان ولفع التيران فهذا حق. ولكن لا صلة كما قلنا بين هذه الحياة الخاصة والحياة التي
فارقوها.

ثم ما معنى قوله «فالقراءة والتعليم إنما هو في الحقيقة للأرواح الحياة الباقة». وما
حاجة الأرواح بعد المفارقة إلى القراءة والتعليم وهما نوعان من العمل الذي انقطع بالموت
كما هو صريح الحديث.

أن الأرواح بعد الموت لا تكسب شيئاً يكون لها أو عليها بل يختتم على عملها بعد
الموت ويطوي كتابها الذي أحصى كل ما قدمت من خير أو شر ولو جاز أن تكسب
الأرواح شيئاً بعد المفارقة لجاز أن تنتقل من الكفر إلى الإيمان ومن المعصية إلى الطاعة.
بل لكان ما تكسبه بعد المفارقة أضعاف أضعاف ما كسبته في عمرها المحدود.

ومن أغرب أنواع الاستدلال استدلال فضيلته على حياة الأرواح بقوله تعالى في
سورة بنى إسرائيل «تسبيح له السموات السبع والأرض ومن فيهن وإن
من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفهون تسبيحهم».

فيقول «وظاهر أن أرواح الموتى داخلة في عموم الشيء فهي من المسبحات الداعيات
بدعاء وتسبيع يفقهه أهله وإن كنا لا نفقهه نحن إلا خرقاً للعادة كسائر كلامهم البرزخي
فإنه لا يفقهه إلا من كشف عنهم حجاب اللباس البشري». ونحن نوافقه على أن
الأرواح داخلة في عموم «شيء» فإنه يتناول كل ما يطلق عليه اسم الشيء من الناطق
والجوامد والأحياء والأموات ومن أصغر ذرة في الكون إلى أكبر جسم فيه لا سبأ على رأي
أهل السنة الذين يقولون إن الشيء هو الموجود.

ـ وإذا كانت الموجودات كلها تسبيح بحمده تعالى بما فيها من جمادات لا حياة فيها
ـ فكيف يتخذ من هذا التسبيع دليلاً على حياة الأرواح ؟

وحياة الأرواح بعد المفارقة ليس موضع نزاع حتى يحتاج إلى الاستدلال عليه بمثل هذه الحجة الغريبة.

ولكن الذي ننزعه فيه أن يكون للروح بعد المفارقة اتصال بعالمنا هذا بحيث ترى ما كانت تراه أثناء وجودها في الجسم أو تسمع ما كانت تسمعه من أصوات ثم ما معنى قول فضيلته (كسائر كلامهم البرزخي)؟

فهل يريد أن يوهمنا أن للموتى كلاما في برزخهم وأن هذا الكلام قد يسمعه بعض الناس من كشف عنهم - كما يزعم - حجاب اللبوس البشري. إن الذي تضمه القبور ليس إلا هذه الأبدان التي استحالت عظاما ورفاتا وعادت إلى ما خلقت منه وهو التراب فلا حس فيها ولا حرارة ولا قدرة لها على نطق ولا كلام وأما الأرواح فهي - كما قلنا - ممسكة عند الله عز وجل حيث يجري عليها أندروج مما ينتظرها من نعيم أو عذاب فلا صلة لها بعالمنا هذا.

ثم يبني فضيلته على ما توهنه من حياة الأرواح قوله «وحيثند لا مانع من التوسل بالموتى وطلب الدعاء منهم لأن أرواحهم ليست ميتة ولا متلاشية كما تتلاشى قوى الأبدان».

ونقول له بل المانع قائم لا سبيل إلى انكاره وهو أن هؤلاء الموتى قد انقطع عملهم فلا يمكنون شفاعة ولا دعاء.

ولهذا لما أصحابة رضي الله عنهم إلى الاستسقاء بالعباس عم نبيهم صل الله عليه وسلم لأنهم علموا أن نبيهم قد مات وأنه لا يملك الآن أن يدعو لهم بالسقيا كما كان يفعل حال حياته.

ولو كان الدعاء منه ممكنا لما عدلوا به دعاء أحد ولا شفاعته وأما تعلييل جواز التوسل

بالموتى بأن أرواحهم ليست ميتة فهو من أفسد التعليمات فإن عالم الروح هو من الغيب الذي لا نعرف أكثر مما وردت به الأخبار فلا يصح لنا أن نزيد عليها أو نجاذف فتشبت للروح اتصالاً بالأحياء أو قدرة على سماع الدعاء فكل ذلك ضرب في عهيات لا معلم فيها ولا دليل.

ثم يقول: «وَعَالَمُ الْبَرْزَخُ إِنْ قَلَّا إِنَّهُ يَنْسَحِبُ عَلَيْهِ حُكْمُ الدُّنْيَا فِي الْإِسْكَارِ
وَالثَّوَابِ وَزِيادةِ الْأَجْوَرِ كَمَا هُوَ مِذَهَبُ الْمُحَقِّقِينَ فَلَا سَبِيلٌ إِلَى انْكَارِ الْحَيَاةِ وَالْعَمَلِ بَعْدِ
الْمَوْتِ».

ومعنى هذا أن هؤلاء الذين ينتعمون فضيلته بالتحقيق يرون أن حياة البرزخ فيها تكليف بصلة وصيام ونحوها كما كان الحال في الدنيا وحيثئذ فمن نصدق؟ هؤلاء المحققين في كلامهم الحال عن التحقيق أم المعموم (صلوات الله وسلامه عليه وأله) الذي حكم بانقطاع عمل الميت ثم على فضيلته حيثئذ أن يبين لنا الفرق بين الحي والميت وبين دار العمل ودار الجزاء وعليه كذلك أن يبين لنا معنى قوله عليه السلام (كل ميت يختتم على عمله) وما معنى اختتم إذا كان من الممكن الزيادة على هذه الأعمال في البرزخ؟ ثم كيف ينبغي حكما على أمر موهوم فيقول إنه لا سبيل إلى إنكار الحياة والعمل بعد الموت بناء على ما توهمه من امتداد التكليف من هذه الحياة إلى عالم البرزخ؟ فريا عجباً لهذا المنطق البديع.

ثم يقول «وقد صرحت كثيرة من الأولياء كان يصلون في قبره ويقرأ القرآن متلذذا به متنعها بذكرة».

ودعوى الصحة هنا تظل دعوى حتى يثبت لنا فضيلته مصدر هذه الصحة هل هي المشاهدة مثلاً؟ فليذكر لنا أسماء الذين شاهدوا الأولياء وهم يصلون في قبورهم ويقرءون القرآن.

ثم ليذكر لنا أيضاً لماذا اختص هؤلاء بمشاهدة هذا دون غيرهم من الناس ؟ وإن كان مصدره رؤى منامية وإلهامات فهذه لا تفيد الصحة وإنما هي أمور مختصة بأصحابها فلهم أن يصدقوا بما تخيله لهم أوهامهم أو تضحك به عليهم شياطينهم.

ولكن ليس لأحد أن يجعله حكماً عاماً يريد أن يصدق به كل الناس. ثم يقول: «إإن قلنا إنه ينسحب عليه حكم الآخرة فهي محل لأن يكرم الله أولياء فيها كما قال تعالى «**لهم ما يشاءون عند ربهم**». والجواب أن عالم البرزخ كما لا ينسحب عليه حكم الدنيا حيث لا عمل ولا تكليف فكذلك لا ينسحب عليه حكم الآخرة من دخول الجنة أو النار بل هو عالم قائم بذاته جعله الله فاصلاً بين الدنيا والآخرة وأما الآية الكريمة التي استشهد بها فضيلته فهي ليست في أهل البرزخ وإنما هي في أهل الجنة بعد أن يدخلوها كما يدل عليه قوله تعالى قبل هذه الجملة التي اقتطعها فضيلته عنها قبلها وعما بعدها «**والذين آمنوا وعملوا الصالحات في روضات الجنات**».

ثم يقول «فتخصص التوسل بالأحيله بعد هذا لا وجه له بل تصرف الأرواح في البرزخ بعد الموت أقوى من تصرفها حال الحياة لفداء البدن وهو اللبوس العائنة».

والجواب ما قدمناه من أن الروح بعد المفارقة لا تصرف لها أصلاً وإنما تذهب إلى ما أعد لهم من كرامة أو إهانة.

وهي إنما كانت تتصل بعالم الأحيله بوساطة هذا البدن فكان لها كالآلة ترى بعينه الأشخاص وتسمع بأذنه الأصوات وبعد فقدان البدن وتعطل آلاته تنقطع كل صلة للروح بهذا العالم.

ثم يستشعر فضيلته مصادمة ما ذهب إليه للنصوص الصرحية الصحيحة فيحاول أن يتخلص منها بالتأويلات المتكلفة فيقول: «وحدثت إذا مات ابن آدم انقطع عمله» معناه إذا مات هذا الهيكل المخصوص وتلاشت قواه البدنية بانتقال روحه من دار إلى

أخرى انقطع عمله التكليفي الدنيوي. وهذا لا ينافي أن لروحه بعد ذلك عملا آخر لا تكليف به كعمل أرواح النائمين والملائكة المطهرين»

وقد أخطأ فضيلته في تفسيره ابن آدم الوارد في الحديث بهذا الهيكل المخصوص فإن كل إنسان يعرف أن ابن آدم ليس هو هذا الهيكل فقط بل هو الإنسان المركب من الروح والجسد. وكل منها وحده لا يسمى ابن آدم والموت معناه مفارقة الروح لهذا الهيكل المخصوص بحيث يعود كل منها إلى عالمه فيعود البدن إلى الأرض التي خلق منها. وتعود الروح إلى عالمها إلى أن يجمع الله بينها مرة أخرى عند البعث.

وأما ادعاءه أن الذي انقطع بالموت هو العمل التكليفي الدنيوي وأن هذا لا ينافي أن للروح عملا آخر لا تكليف به فهو ادعاء لا دليل عليه بل الذي دل عليه الدليل أن الروح بعد المفارقة لا عمل لها أبداً وأما تشبيه عمل الروح بعد المفارقة بعمل أرواح النائمين والملائكة المطهرين فهو تشبيه بالأخصوص فنحن لا نعرف ماذا تعمل أرواح النائمين ولا أعمال الملائكة المطهرين إلا ما أخبرت عنه النصوص بالنسبة لبعض الملائكة كملك الموت مثلاً والملائكة الكتبة الذين يكتبون أعمال الناس.

ثم يقول (وفي آية «كل نفس ذاتقة الموت») عبر بالذوق أي الشعور وأسنته إلى النفس).

وقد أخطأ فضيلته هنا خطأ آخر حيث ظن أن النفس في الآية هي مجرد الروح وأنها هي التي تندو وتشعر بالموت.

والصحيح أن المراد بالنفس هنا هو الشخص كله كما في قوله تعالى: «وفي أنفسكم أفلأ تبصرون».

نعم قد تأتي النفس بمعنى الروح وحدها ويفهم ذلك بالقرائن كما في قوله تعالى

«يا أيتها النفس المطمئنة ارجعني إلى ربك راضية مرضية» وكما في قوله سبحانه «الله يتوفى الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها».

ثم يرجع فضيلته عودا على بده فيقول «وبالجملة فأرواح الموتى لا تزال حية باقية تسمع وتسمع وتعلم وتعمل كما تشهد به الآيات والأحاديث والآثار الواردة في ذلك».

ونقول أما أن الروح حية باقية فهذا لازم في كلها ولكنها حية بحياتها الخاصة في عالمها الذي لا صلة له بعالمنا الآن.

وأما أنها تسمع وتسمع وتعلم وتعمل فهذا ما ننزعه عنها. وما استدل به على ذلك من الآيات والأحاديث والآثار لا يشهد له لا من قريب ولا بعيد.

ثم يقول في إجابته على الآيات التي دلت على عدم سباع الموتى لمن يكلمهم (إن المراد بالموتى في هذه الآيات هو هذا الهيكل المخصوص لأنه هو المستقر في القبر. والميت متلاشية حواسه وقواه البدنية) وهذا اعتراف من فضيلته بأنه ليس في القبر إلا هذا الجسد البالي وتلك الحواس المعطلة المتلاشية.

فهل يستطيع أن يثبت لنا أن هناك في القبر شيئا آخر يسمع ويكلم ويتكلم حتى يجوز التوسل به وطلب الدعاء منه.

لعله يدعى أن روح الميت معه في قبره وأنها تقوم هناك بما كانت تقوم به وهي في الجسد فترى من يقف على القبر وتسمع نداءه ولكنها دعوى لاشك عريضة لن يجد ما يساعدك على إثباتها.

ونحن نسوق هنا حججه التي يستعملها لإثبات هذا المطلب البعيد ونبين أيضاً ما فيها من تمويهات ومخالفات.

يقول فضيلته بعد اعترافه الصريح بعدم سماع من في القبور «وهذا لا ينافي أن أرواح الموتى تسمع وتسمع لأنها حية باقية سميحة باصرة كما تقدم بل هي أسمع من أرواح الأحيله لأنها سميحة بالذات وأرواح الأحيله سميحة بالآلات» .

فأنظر كيف يريد أن يوهمنا أن هناك نوعين من الأرواح أرواح الموتى وأرواح الأحيله مع أن أرواح الموتى هي بعينها التي كانت في الأحيله فكيف تكون هذه سميحة بالآلات وتلك سميحة بالذات ؟

بل يجب أن يختار فضيلته بين كون الروح مطلقاً إما سميحة بالذات أو سميحة بالآلات.

فإن اختار الأول يلزم أن لا تحتاج إلى آلات الجسد بل يجب أن يرى الأعمى ويسمع الأصم لأن الروح موجودة فيها ومادامت سميحة وبصرة بالذات فهي في غنى عن تلك الآلات التي ألفيت وتعطلت وظائفها وعدم قدرة الروح على رؤية الأشخاص بدون حس البصر وعلى سماع الأصوات بدون حس وعدم السمع دليل على أنها بعد مفارقة الجسد لا تبصر ولا تسمع وإن كانت حية باقية في عالم آخر خاص بها.

إن كلام فضيلته هذا يفتح الباب لهؤلاء الدجالين الذين يزعمون تحضير أرواح الموتى ليدعوا ما شاء وامن حضور الأرواح في جلساتهم وأنها تخبرهم بأشياء من الغيب وتتكلّمهم وتسمع كلامهم.

فماذا يبقى بعد هذا من الفرق بين عالم الغيب وعالم الشهادة؟

ثم يقول مستدلاً على سباع الأرواح لكلام الأحيله.

«يدلُّ هذا ما في الصحيح من قوله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ قَلْبٍ بِدْرِ هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدْ رَبِّکُمْ حَقًا؟ فَقَالَ عَمْرٌ أَكَلَمَ الْمَوْتَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ «وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَاعِهِمْ هُؤُلَاءِ أَوْ مِنْهُمْ وَفِي رِوَايَةٍ (كَيْفَ تَكَلَّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا؟) فَقَالَ (مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَاعِهِمْ هُؤُلَاءِ أَوْ مِنْهُمْ غَيْرَهُمْ لَا يُسْتَطِعُونَ أَنْ يَرْدُوا عَلَىٰ شَيْئًا

ثم علل فضيلته عدم استطاعتتهم الرد بقوله لأنهم كانوا مشركين لا يمثلون في الدنيا
أوامر الله ورسوله فيما إذا يردون عليه).

ونحن نقول - مع التجاوز عن إنكار عائشة رضي الله عنها لهذا الحديث إن الاستدلال به على أن كل الموتى يسمعون كلام كل الأحيله غير صحيح بل هو في حد ذاته خاصه. وذلك أن غزوة بدر الكبرى كانت أول ملحمة بين المسلمين والشركين. وكان هؤلاء قتلوا ببدر ورموا في القليب هم صناديد الكفر الذين وقفوا لدعوة الحق بالمرصاد وقابلوها بأشد التكذيب والعناد. فلما أخزاهم الله بتلك الهزيمة النكراء والقتلة الشنعاء. وقف عليهم رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبكيتهم ويوبخهم بهذه الكلمات فأسمعهم الله عز وجل كلام نبيه زيادة في حسرتهم لاسيما أن القوم كانوا قرببي عهد بالقتل فلعلهم في هذا الوقت كانت أرواحهم قد عادت إلى أجسادهم للسؤال كما ورد أن الميت إذا قبر وفارقته مشيعوه حتى إنه ليسمع قرع نعاهم أتاه المكان ليسأله وذلك عند عودة روحه إلى جسده.

وأما تعلييل فضيلته لعدم رد المشركين بأنهم كانوا لا يمثلون الأمر في الدنيا فهو تعليل غير صحيح. وذلك لأن السؤال إنما وقع عن شيء قد باشروه وعاينوه فلو كانوا يستطيعون رد الجواب لقالوا نعم. ولكن الحديث أخبر أنهم لا يستطيعون.

وإذا لم يستطع هؤلاء أن يجيبوا مع أن الذي يكلمهم هو رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان غيرهم من الأموات أولى.

وبذلك ينقلب هذا الحديث حجة على القبورين لا لهم لأنه إن أثبت سباع الموتى
للكلام فقد نفي عنهم عدم القدرة على الجواب.

ولقد أراد الله أن ينطّق فضيلته بالجواب الصحيح الذي قدمناه فقال بالحرف الواحد
«ومع ذلك يجوز أن الله تعالى أحيا أجسادهم وقت سؤاله لهم صل الله عليه وسلم وعلق
أرواحهم بها ليسمعوا توبخها بأذان رؤوسهم التي كانوا يسمعون بها في الدنيا فلا
يتثنون» .

ثم يقول (ويدل له أيضاً ما في مسلم «إن الميت ليسمع قرع نعالهم إذا انصرفوا»
وتخصيصه بأول الوضع في القبر مقدمة للسؤال كما قيل لا دليل عليه. وتعلق الأرواح
بأبدانها في البرزخ لا فرق فيه بين أول وضعها وأخره) .

ونقول بل الذي قيل من أن سباع الميت لقرع نعال المشيعين إنما كان بسبب عودة
الروح إلى جسده للسؤال هو ما دلت عليه أحاديث سؤال القبر ثم بعد السؤال تفارق
الروح الجسد ولا يكون لها به تعلق إلا بقدر ما يحس الجسد بنعيم الروح أو عذابها.

وأما إدعاء أن تعلق الروح بالبدن في البرزخ تعلق مستمر ويقتضي سباع الميت من
يكلمه من الأحياء فهو إدعاء باطل لا يستند إلا على وهم لا حقيقة له.

ولقد كان الصحابة رضي الله عنهم تقع لهم مشكلات كثيرة يحتاجون فيها إلى
فتوى رسول الله صل الله عليه وسلم. فها رأيناهم جاءوا إلى القبر الشريف سائلين ولا
مستفتين. بل ربما سألاً عائشة رضي الله عنها وهي في نفس الحجرة التي فيها القبر دون
أن يسألوا صاحب القبر.

وماذاك إلا لعلمهم أنه صل الله عليه وسلم لم يعد في حال يسمع فيها كلام الأحياء
أو يحييهم عنها سألاً عنه.

وإذا كان هذا حال أقوى روح وأشرف بدن. فكيف بغيره من لا يدرى حاله ولا منزلته من يزعم لهم الناس ولایة أو صلاحا؟

ثم يقول فضيلته (والحاصل أنه لا تعارض بين الآيتين المذكورتين وما صرحت به الأحاديث من سماع أرواح الموتى وخطابهم وردهم وغير ذلك مما أسلفناه خلافاً لمن توهم ذلك).

ونقول إنه لم يتوهم أحد تعارضاً بين الآيتين اللتين نفتا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إسماع أهل القبور وبين حديث القلب لأن الذي أسمعهم صوت رسول الله إنما هو الله عز وجل كما تقدم ولكن لا يجوز أن يتخذ من هذه الحادثة الخاصة دليلاً على أن الموتى يسمعون ويكلمون ويسألون ويجبون كما يتوهم فضيلته بل قطع الموت كل صلة بين الأحياء والأموات.

ثم يقول (وعليه فالتوسل بالأموات راجع إلى التوسل بأرواحهم الحياة الباقة ولا مانع عقلاً من سؤالها وصدر الأعمال عنها كما كانت تصدر عنها حال الحياة. وغايتها أن عملها حال الموت بذاتها لا بالآتها البدنية لغناها عنها. وعملها حال الحياة مفترض إلى تلك الآلات بل قد لا تفتقر إليها في هذه الحالة فتفعل بمجرد الإرادة والتوجيه كما شوهد وتوارد عن نفوس العائدين وتصرفاتها الغريبة).

وهكذا يعود الشيخ في إصرار غريب ليؤكد أن التوسل بالأموات لا مانع منه لأنه توسل بأرواحهم الحياة الباقة. ومادامت الروح حية باقية فلا مانع عند فضيلته من سؤالها وصدر الأعمال عنها كما كانت تصدر حال الحياة وهذه بجازفة من فضيلته وحكم على شيءٍ مغيبٍ بغير استناد إلى نصٍ أصلاً فنحن لا ندري أين تذهب الأرواح بعد المفارقة للأبدان.

والقول بأنها تحف بالقبر أو ترجع إلى التعلق بالبدن من أبعد الأقوال عن الصحة ثم

إنه لا دليل أيضاً على أن للروح عملًا بعد الموت أو أنها تقدر على العمل بدون آلات البدن. وإلا فلليدنا الشيخ على عمل أنتجته روح بعد مفارقتها لبدنها ليدلنا على اكتشاف علمي خطير حققته روح نيوتن مثلاً.

أو على مسرحية رائعة وضعتها روح شكسبير^(٢) أو على قصيدة فذة أنشدتها روح شوقي.

فهل يليق بشيخ محقق مثل فضيلته أن يسرح في خيالات وظنون لا أول لها ولا آخر ولا حجة له عليها إلا أن الروح حية باقية وإذا كانت الروح تستطيع أن تعمل بذاتها بدون آلات البدن وكان عملها بذاتها أقوى من عملها وهي في البدن فلماذا وضعت فيه؟ ولماذا نرى الطفل يولد لا يعلم شيئاً ولا يقدر على شيء مع أن روحه هي بعينها روحه بعد أن يصير رجلاً.

أليس ذلك دليلاً على أن عمل الروح متوقف على استكمال آلات البدن وبلغها قوتها ثم ما معنى قوله إن الروح تفعل بمجرد الإرادة؟

هل هي الله الذي يقول للشيء كن فيكون.

وأما تمثيله بنفوس العائين، وتصرفاتهم الغريبة فهو تمثيل غير صحيح فإن نفس العائن لم تؤثر بمجردها في الشيء المعيون ولكنها استعملت آلة من آلات البدن وهي العين. وهذا نسب الحديث التأثير إلى العين لأنها آلة فقال «العين حق».

وإلا فلماذا لا تؤثر نفس العائن وهو نائم مثلاً إذا كان تأثيرها ذاتياً لا يحتاج إلى آلة البدن.

(٢) لم يقصد المؤلف الاشادة بهؤلاء لأنه لا يجوز الاشادة بهم وجعلهم غاذج قدوة أو أنمة يهتدى بهم وإنما أراد مجرد التمثيل.

ثم يبني فضيلته على ذلك الخطأ خطأ آخر فيقول

(فإذا كان هذا عمل الروح وهي في لبوسها البشري فما بالك إذا تجردت عنه كما في حالة الموت. لا شك يكون عملها أقوى وأتم) والمطلوب من فضيلته أن يثبت لنا بنص واضح وصريح أن للروح عملاً بعد الموت سوى ما هي فيه من نعيم أو عذاب. وأنها قادرة على العمل بذاتها بدون توسط آلات البدن. وإلا بقي كلامه مجرد دعوى غير مقبولة في محل النزاع.

ثم نراه أخيراً يستنجد بساداته الصوفية عليه يجد عندهم ما يسند دعواه المتداعية فيقول «وذكر السادة الصوفية أن التربية بالهمة وهي الإرادة والعزم من خواص أهل الطريق أحيا وأمواتاً وأن تربية الميت أقوى من تربية الحي وإنداداته أسرع لأن الجسد حجاب في الجملة والميت كالسيف المخرج من غمده».

وهذا كلام شعري جميل ولكنه لا يعني شيئاً في مجال الحقيقة إن الحقيقة التي يجب أن يعرفها الشيخ أو لعله يعرفها ويختفيها أن الميت لا همة له ولا إرادة ولا تربية ولا إمداد وكل ما يدعوه الصوفية في هذا الباب فشر وهدىيان.

فالموت قد أجهز على ما كان للإنسان من قدرة وإرادة وحركة وتصرف وأصبح الميت يحتاجاً للحي في تجهيزه ودفنه وليس هو الذي يمد الحي فضلاً على أن تكون إمداداته أسرع من إمدادات الحي.

وأما السبب فيما نراه من خضوع المریدين للشيخ بعد موته وتهببهم منه فهو أنه كان يتسلط على أرواحهم وهو حي فتستخذني بين يديه وتفقد كل ما وهبها الله من حرية الإرادة والتصرف. فإذا مات لم تصدق بموته بل ظلت على حالها من الخنوع والاستكانة له وظلت تمثل شبحه الرهيب الذي يلاحقها في اليقظة وفي النوم فلا تقاد تفيق من سطوطه وجبروتة إلى أن تلحق به.

ولذلك كان من شروط الطريق عندهم أن يكون المريد بين يدي شيخه كالميت بين يدي الغاسل بقلبه كيف يشاء.

وأحياناً يتمثل جنى على صورة الشيخ فيظهر لمريديه يأمرهم وينهاهم كما كان الشيخ يفعل لهم لا يشكرون في أنه شيخهم.

وقد ينادي بعض المريدين أحد هؤلاء المشايخ المقربين فيتبدى له جنى قد خرج من القبر على أنه الشيخ المقرب فيقضي له حاجته فيعتقد المسكين أن الشيخ هو الذي خرج من قبره وسعى في قضاء حاجته فيزداد افتئاته به وعبادته له.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - من ذلك حكايات كثيرة في رسالته «الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان» .

ومن العجيب المؤسف أن يجاري فضيلته العامة والدهاء فيلقب شيخ الصوفية بالعارفين بالله. ثم يدعو لهم بالكلمة الخاصة بالصحابة وهي (رضي الله عنهم) وكان يكفى أن يقول رحمة الله أو عفا الله عنه وأما الذي يحكى عن عارفه بالله سيده أبي العباس أنه سأله تلميذه سيده أحمد زروق هل إمداد الحي أقوى أم إمداد الميت إلخ فتحب أن نسأل فضيلته عن كنه هذا الإمداد الذي يدبه الشيخ مرديه بعد موته؟ هل هو علم يلقنهم إياه مثلاً؟ أم هو طريقة في السلوك والتربية يدرّبهم عليها ويربيهم بها؟ أم هو إمداد مادي مثل الصحة والمال والولد ونحو ذلك؟

فهل يعتقد الشيخ أن هذا الإمداد والفيض يكون لأحد من الخلق؟ والله تعالى يقول على لسان هود عليه السلام «واتقوا الذي أ Cmdكم بما تعلمون أ Cmdكم بأنعام وبنين وجنات وعيون» .

ويقول على لسان نوح عليه السلام «ويمددكم بأموال وبنين» إن الحقيقة

التي خفيت على الشيخ هو أن شيوخ الصوفية خافوا أن لا يعبدوا بعد موتهم كما كانوا يعبدون في حياتهم فأوهموا مريديهم أن سرهم باق بعد الموت وأنه بعد الموت أقوى منه في حال الحياة لتمتد بذلك عبادتهم لهم.

ثم يقول كذلك ن克拉 عن ساداته الصوفية.

«وقد دل النقل عن كثير من السادة الصوفية على وقوع التصرف من الموتى وليس في العقل ما يحيله فوجب حينئذ قبوله» ونقول أما نقله عن ساداته الصوفية فلا عبرة به فإنه من أكذب الناس ومن شك في ذلك فليقرأ ما حكاه الغزالى في الإحياء أو ما حكاه القشيري في رسالته من أقوال أقطابهم التي كلها فشر وهذيان.

لقد حكى الغزالى في (الإحياء) عن يحيى بن معاذ الرازي أنه سأله شيخه أبا يزيد البسطامي أن يحدثه عن نفسه فقال:

«أدarni فی الفلک الأسفل حتی أراني تخوم الأرض وأقطارها وأدارني فی الفلک الأعلى حتی أراني العرش وما دونه من السبع الطباقي ثم أوقفني بين يديه وقال لي سلني شيئاً مما أریتك إیاھ حتی أھبه لك فقال ما رأیت شيئاً ذا قيمة حتی أسألك إیاھ» فمثل هؤلاء كيف تصدق دعاویهم وهم أجرء الناس على الله؟ وكثيراً ما ينسبون إليه سبحانه ما تلقیه إليهم شياطينهم فيقول أحدهم مثلاً هتف بي الحق بكلذَا أو ألقى في خاطري كلذَا علمني كذلك.

ولهذا يقول شيخ من شيوخهم (أخذوا علمهم ميتاً عن ميت وأخذناه عن الحي الذي لا يموت ثم ما معنى قوله (وليس في العقل ما يحيله) وهل كل ما لا يحيله العقل يقع إن الواقع غير جواز الواقع فإذا سلمنا جواز الواقع فأين دليل الواقع؟ وهو لم يذكر تصرف واحداً لميت بعد موته).

إن ساداته الحسافية واحد من اثنين إما رجل كذاب يعتمد الكذب ليلبس على الناس دينهم ويشدهم إلى عبادته بعد موته.

وإما رجل مخدوع مضلل فنته الشياطين التي تمثلت في صورة شيخة المقبور فظن أنه هو كما قدمنا

أما إدعاء ميت مقبور يعمل في قبره أو يخرج من قبره ليقضي حوانج مریديه أو ليفتهم ما كان يلقنهم في حياته من الأفک فهذا لا يقوله إلا مصاب في عقله أنت لا تعرف فرقاً بين الحي والميت إلا أن الأول يفعل ويقدر على الحركة والكلام والثاني لا يقدر على فعل ولا كلام.

فمن زعم أن الميت يفعل ما يفعله الحي وزيادة فقد ألغى ذلك الفرق الضروري الذي لا يماري فيه إلا كل مغرق في الوهم والضلال.

ثم يرجع فضيلته بحال حجة له فيه فيقول

«وقد قالوا إن الأبدان في الدنيا مظاهر الأرواح تنعم وتعذب من طريقها والأرواح في عالم البرزخ على العكس من ذلك فهي التي تتلقى التعيم والعذاب فيصل منها إلى أبدانها وإن تفرقت أجزاؤها وهي التي تعلم وتعمل حسباً يؤذن لها».

ونقول أما الكلام الأول وهو أن التعيم والعذاب في البرزخ للروح ثم ينعم الجسد أو يتآلم بعدها فصحيح .

وأما قوله بعد ذلك (وهي التي تعلم وتعمل حسباً يؤذن لها) فكلام زائد أقحمه إفحاماً ليصل به إلى ما يريد.

والحقيقة أن لا علم للروح ولا عمل إلا ما قدمته في حياتها الدنيا وهو الذي تجذبـي به يوم القيمة.

ثم تستمع إلى حجة أخرى من حججه حيث يقول

«وكما أن الله سبحانه أكرم الأولياء الأحياء بخوارق العادات التي ليست داخلة تحت كسبهم كذلك يكرم بها من مات منهم لأن حياة العبد ليست شرطاً لأفعال الله تعالى وإنما هي شرط لأفعال العباد الاختيارية» .

ونقول لفضيلته هذا قياس مع الفارق فإن الكراهة للحي باظهار الخارق على يديه إنما كان معونة له على مصلحة دينية أو دنيوية .

فإذا مات لم يعد لذلك حكمة وإنما يكون إكرامه بما يناسبه من عرض مقعده عليه في الجنة ومن تنوير قبره وفسحه وجعله روضة من رياض الجنة فهذا هو الذي يليق بالميـت من أنواع الكراـمة التي وردت بها الأحادـيث فقد روـي الإمام أـحمد - رـحمـه اللـهـ - في مسندـه مرفـوعـاـ (نسمـة المؤـمن طـائر يـعلـقـ في شـجـرـ الجـنـةـ حتـىـ يـعـيـدـ اللـهـ إـلـىـ جـسـدـهـ يـومـ الـقيـامـةـ) .

وقد ورد أن أرواح المؤمنين تسـرحـ في الجـنـةـ حيث شـاءـتـ إـلاـ أنهاـ لاـ تـأـكـلـ ولاـ تـشـربـ بـخـلـافـ أـرـوـاحـ الشـهـادـاءـ فإنـ اللـهـ يـجـعـلـهاـ فيـ حـواـصـلـ طـيرـ خـضرـ تـسـرحـ فيـ الجـنـةـ تـأـكـلـ منـ ثـمـارـهاـ وـتـشـربـ منـ آـنـهـارـهاـ.

ومصداق ذلك قول الله عز وجل (ولا تحسـبـنـ الـذـيـنـ قـتـلـواـ فيـ سـبـيلـ اللـهـ أـمـوـاتـاـ بلـ أـحـيـاءـ عـنـدـ رـبـهـمـ يـرـزـقـونـ) صحيح أن الحياة ليست شرطاً لأفعال الله تعالى ولكن أفعاله كذلك لا تخلو من حكمة. فأي حكمة في إجراء الخارق للميت بعد موته وما مصلحتـهـ فيـ ذـلـكـ. إذاـ كـانـ فـارـقـ هـذـهـ الـحـيـةـ وـصـارـ مـسـتـغـنـيـاـ عـنـ كـلـ مـاـ فـيـهـ؟

ثم يرجع فضيلته إلى تردید دعاویه التي يعوزها الدليل فيقول «على أنك قد علمت أن الأرواح بعد مفارقتها لأبدانها لا تزال حية باقية تسمع وتخاطب وتفهم وتعمل مختارة وغير مختارة كما كان لها ذلك حال مقارنتها لأبدانها».

ونرجع نحن كذلك فنقول إننا نوافق فضيلته على أنها حية باقية وأما أنها تسمع وتخاطب وتعمل إلخ فهي دعاوى مجردة عن الدليل ويرحم الله شوقي إذا يقول

والدعاوى إن لم يقيموا عليهما بيات أبناؤها أدعى

وأعجب مما تقدم كله قول فضيلته عن الروح.

«وقد تتشكل وهي في عالم البرزخ بصورة أبدانها فتكون كل روح شبيهة بجسد صاحبها مراعاة للمظهر الذي ظهرت به في الدنيا فتعمل ما كانت تعمله وهي في بدنها الأصل».

وهذه أول مرة نسمع فيها أن الروح قد تتشكل في صورة شبيهة بالجسد الذي كانت فيه ثم تقوم بنفس ما كانت تقوم به من العمل وهي في بدنها الأصلي وما الحكمة إذاً في خلعها وظهورها في صورته مadam قدر لها أن تبقى عاملة ألم يكن بقاوئها في بدنها الأول أفق بالحكمة من تلك التمثيلية التي لا مفهوم لها نحن نعرف من النصوص الكثيرة أن الملائكة يتشكلون. فقد كان جبريل عليه السلام يأتي النبي صلى الله عليه وسلم في صورة دحية بن خليفة الكلبي لأنه كان جميل الصورة وجاءه مرة في صورة رجل عربي شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر والملائكة الذين جاءوا إلى إبراهيم عليه السلام بالبشارة وبعثوا بالعذاب على قوم لوط عليه السلام جاءوا على صورة غلامان وهذا لم يعرفهم إبراهيم إلا بعد أن أخبروه بأنفسهم. وكذلك لم يعرفهم لوط إلا بعد أن قالوا له (إانا رسول ربك) وكذلك نعرف أن الجن يتشكلون في الصور المختلفة كالحيات والكلاب والناس ولكن لم نكن نعرف أن الأرواح البشرية هي الأخرى تتشكل لأننا لم نقف على

نص من كتاب ولا سنة يفيد هذا. فكان واجبا على فضيلته وهو يدعى هذه الدعوة الغريبة أن يسوق ما عنده من نصوص في هذا الموضوع ولكن هل يسمح لنا فضيلته أن نهمس في أذنه بأن كلامه هذا خروج عن أدب القرآن الذي لم يزد في جوابه للسائل عن الروح على قوله «قل الروح من أمر ربي» .

فلماذا ورط نفسه في مضايق لا يعرف كيف الخلاص منها ولماذا لا يلزم حده حين يتحدث عن شئون الغيب التي لا مجال للوقوف على شيء من أحواها إلا بقدر ما تفهمه النصوص.

ألا يوافقنا فضيلته على أن معظم كلامه عن الروح رجم بالغيب وتدخل فيما يلا يعنيه والله عز وجل يقول «ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر والرؤا كل أولئك كان عنه مسؤولا» .

ثم يقول فضيلته مستخدما قياس الأولى فيجعل اطلاع النفوس حال النوم على حقائق الأشياء وما يقع للنائم من التصرفات الغريبة أكبر دليل على اطلاع أرواح الموتى وتصرفاتها. بل يجب أن يكون لها ذلك بصورة أتم وأكمل.

ونستطيع أن نعكس على فضيلته هذا القياس لينتزع نقايض ما ادعاه فنقول إذا كان النائم وهو أحسن حالا من الميت لأنه لا يزال يتمتع ببعض مظاهر الحياة فهو يتنفس ويتحرك وتقوم أعضاؤه الداخلية بوظائفها ومع ذلك فهو لا يحس بن دخل عليه بل قد يسرق جيبه ويأخذ ما تحت رأسه وقد يصاح به فلا يسمع إلا إذا هز هزا عنيفا.

فكيف بالميت الذي فارقته الحياة بالكلية وصار جماد لا حس له ولا شعور؟

ثم ينقل فضيلته عن العلامة ابن القيم وغيره أن أرواح الموتى مطلقا لها جولان في

عالم الملك والشهادة وأتها في عالم البرزخ أقوى منها في عالم الشهادة والحس لإطلاقها عن القيود البشرية والعلاقة البدنية.

ونحن لا يعنينا ما يقوله هذا أو ذاك فلكل إنسان أن يقول ما يشاء^(٢) وليس قول أحد من الناس حجة إلا إذا استند إلى نص صحيح من كتاب أو سنة وإلا رددناه على صاحبه ليتحمل هو تبعته إن كان رجماً بغير أو قولاً بغير علم.

ثم فجأة ي عشر الشيخ عشرة لا يقابها، فهو يؤمن بأية التنويم المغناطيسي ويؤمن بأية تحضير الأرواح وما شوهد من آثارها الغريبة وتصرفاتها العجيبة واطلاعها على خفايا الأمور (هكذا يقول) .

ولم يكتف فضيلته بأن يؤمن بهذه السخافات حتى سماها آيات ثم يقول (فإن من وقف على شواهد هذه الآيات الثلاث وحوادثها الغريبة لا يسعه أن ينكر اطلاع أرواح الموتى وتصرفها في هذا العالم المحسوس ونحن لا يسعنا إزاء هذه الفضيحة الكبرى إلا أن نرثي لحال العلم والعلماء فهل يصدق أحد أن عالماً كبيراً اشتغل في منصب الافتاء زمنا طويلاً ولا يزال حتى الآن يحتل مكاناً مرموقاً بين العلماء يؤمن بتلك الخرافات التي اسمها (تحضير الأرواح) فهذا أبقى إذا للعلامة والدهما ؟

ثم اسمع ما هو أدهى وأظم من كل ما تقدم

إن الشيخ الوقور يعطي ولديه في القبر صلاحية التصرف في الكون نائباً عن الله تعالى وهذه كلماته بالحرف الواحد «أرواح الكلمل من الأولياء التي لا تقيدها الأبدان حال حياتها لها ما لتلك الأرواح من الاطلاع على خفايا الأمور والتصرف فيها حسبما هو مقدر لها وحسبما جرى به الإذن الإلهي حتى قال بعض محققى الصوفية إن الولي قد

(٢) ليس في كلام ابن القيم رحمة الله - ما يؤيد مذهب - مخلوف - إذ لم يقد أنها تستمع أو تنفع أو تضر بعد موتها ولكن ذكر أنها أقوى نحسب ولا يلزم منه أنها تستمع أو تنفع أو تضر.

يعطي الإن من الله تعالى بالتصريف في بعض الشئون الكونية جملة أو تفصيلاً.

فالله سبحانه وتعالى يطلع عليه الكامل على كل ما سيقع على يديه ويأذنه بفعله على هذا الوجه كنائب عنه في ظهوره كما وقع لعيسى عليه السلام في إحياء الموتى بإذنه.

وظاهر أن ذلك الإن كما يكون لأرواح الأولياء حال مقارنتها لأبدانها في عالم الشهدود قد يكون لها بعد مفارقتها لها في عالم الملائكة لما علمت أنها لا تزال حية باقية عالم متصرفة).

وتترك هذه الجملة من كلامه بدون تعليق فإن ما فيها من وضر الشرك وعفن الوثنية لا يحتاج إلى تقليل وإثارة ليظهر نته وتفوح ريحه وبماذا يمكن أن نزد على رجل يعتقد أن روح الولي حيا كان أو ميتا تستطيع أن تنشي السحاب وترسل الرياح وتنزل الأمطار وتحبّر الأنهار وتحدث الزلازل والصواعق وتوزع ارزاق وتحدث الموت والحياة.

إن العرب في جاهليتهم لم ينسبوا إلى أهتم شيئاً من شئون الربوبية أصلاً لا في الخلق ولا في الرزق ولا في التدبير ولا في الملك ولا في التصرف ولا في غيرها ثم يأتي عالم من علماء المسلمين فينسب إلى بعض الأرواح كل هذا أو أكثر منه فاللهم تدارك برحمتك هذه الأمة التي أصبحت موضع الأمل والرجاء فيها وهم العلماء أصبحوا موطن الداء وأصل البلاء.

ثم يذهب الشيخ مرة أخرى فيقتضي عليه يقع على شيء يبرر به ذلك الشرك الفظيع فيقع على مقالة صوفى محمود رواها العلامة الآلوسى ليرد عليها ويفندها. ولكن الشيخ صدق بالحكاية التي توافق هواه ولم يعجبه تعليق الآلوسى عليها. فأخذ يؤول في كلام الآلوسى ويصرفه عن وجهه ولو لا خشية الإطالة لنقلنا هذا الكلام كله ليعرف من لم يكن يعرف من الشيخ مختلف؟ وما حقيقة نحلته؟

ومن شاء الوقوف على هذا الكلام فليرجع إلى كتابه ص ٢٥، ٢٦.

(حياة الأنبياء والشهداء عليهم السلام)

وتحت هذا العنوان يقول فضيلته

«على أنه قد ثبت أن الأنبياء أحياء في قبورهم وأن الأرض لا تأكل أجسادهم فقد روى النسائي عن أوس بن أوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الله عز وجل قد حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام» وأخرجه ابن ماجه في سنته أيضاً وروي البيهقي في كتاب الأنبياء وصححه من حديث أنس رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم قال «الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون» وكذلك رواه أبو يعلى والبزار وأبن عدي وأخرج مسلم في باب فضائل موسى عليه السلام من زواية أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مررت على موسى ليلة أسرى بي عند الكثيب الأحر و هو قائم يصلٍ في قبره» .

والكلام هنا متضمن لدعويين الأولى أن الأنبياء أحياء في قبورهم والثانية أن الأرض لا تأكل أجسادهم.

أما الدعوى الأولى فلا دليل عليها لا من كتاب ولا من سنة ولا من عقل ولا من حس نعم هم أحياء عند ربهم حياة برزخية أكمل من حياة الشهداء مع موت جسومهم وأما ما رواه عن البيهقي وزعم أنه صححه من حديث أنس فلا تقوم به حجة إذ لا يوجد في شيء من الكتب الستة.

وأما ما أخرجه مسلم من رواية أنس عن صلاة موسى في قبره ففيه اضطراب فقد رواه مسلم وأبو داود مرفوعاً عن أنس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه أبو يعلي الموصلي في مسنده موقعاً على أنس.

وهذا أعرض البخاري عن روايته في صحيحه وأعلمه بذلك الدارقطني حيث رواه
موقفا على أنس وعلى فرض صحته فإنه لا يقتضي حياة موسى عليه السلام في قبره بل
يحمل على التمثيل كها تحمل رؤيته له في السماء السادسة ومخاطبته له بقوله (ما فرض
الله عليك وعلى أمتك) وقوله له (ارجع إلى ربك فأسأله التخفيف) إلخ فإن ذلك كله
من أمور الغيب التي نؤمن بها ولا نعلم كفيياتها. ولكننا نعلم يقينا أن موسى قد مات ولن
يقوم من قبره إلا يوم يبعثون وعلى هذا النحو من التفويض والتسليم تحمل بقية
الأحاديث على فرض صحتها والله در الإمام ابن القيم - رحمه الله - حيث يقول في
قصصاته التونية ردا على من يدعون حياة النبي صلى الله عليه وسلم في قبره.

قبل الممات بغير ما فرقان
والله هذى سنة الرحمان
يفتىهم بشرائع الائمان؟
خلف العظيم وسائر البهتان
سألوه فتيا وهو في الأفغان
فأتوا إذا بالحق والبرهان
إن كان حيا ناطقا بلسان
لسؤال أمهم أعز حصنان
معهم ولا يأتي لهم ببيان
إن كان حيا داخل البنيان
ميت كما قد جاء في القرآن
في القبر قبل قيامة الأبدان؟
ولغرهم من خلقه موتان؟

وأما الدعوى الثانية وهي أن الأرض لا تأكل أجسادهم فثبتوها موقف على صحة الحديث الذي رواه عن أوس بن أوس.

فلا بد من الكلام على هذا الحديث فإذا صح فعل العين والرأس ولكن لا يترتب عليه أبداً ما يزعمه الشيخ من حياة الأنبياء في قبورهم وهذا الحديث رواه أبو داود والسانني وابن ماجه عن أوس بن أوس ولفظه (إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا على من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة على فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت قال يقولون بليت قال إن الله حرم على الأرض أجساد الأنبياء قال الحافظ المنذري - رحمه الله - (وله علة دقيقة أشار إليها البخاري وغيره وهي أن حسين الجعفي راوي هذا الحديث لم يسمع من عبدالرحمن بن يزيد بن جابر إنما سمع من عبدالرحمن بن يزيد بن تميم فلما حدث به الجعفي غلط في اسم الجد فقال ابن جابر) .

ومعلوم أن عبدالرحمن بن يزيد بن تميم ضعيف الحديث . قال البخاري في التاريخ «عبدالرحمن بن يزيد بن تميم السلمي الشامي عن مكحول سمع منه الوليد بن مسلم عنده مناكسير ويقال هو الذي روي عنه أهل الكوفة أبوأسامة وحسين فقالوا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر» وكذلك قال في كتاب الضعفاء قريباً من هذا وقال أبو داود عبدالرحمن بن يزيد بن تميم متrox.

فمدار هذا الحديث على حسين الجعفي عن عبدالرحمن بن يزيد بن تميم وقد سمعت ما قيل في عبدالرحمن هذا وليس هو عبدالرحمن بن يزيد بن جابر فإنه ثقة وعلى فرض صحة الحديث فإنه لم يدل على حياة النبي صلى الله عليه وسلم في قبره وإنما دل على أن صلاتنا تعرض عليه وهذا العرض قد يكون بواسطة ملائكة موكلين بذلك كما ورد في حديث مسلم (إن لله ملائكة سياحين يبلغونني عن أمتي السلام) .

ثم يقول (وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال «حياتي خير لكم تحدثون وب يحدثون ويحدث لكم فإذا أناستك كانت وفاتي خيراً لكم تعرض على أعمالكم فإن رأيت خيراً حدث الله وإن رأيت شراً استغفرت لكم) ونقول إن هذا الحديث يبدو لمن تأمله أنه باطل موضوع ولم يروه أحد من أصحاب الصحاح وإنما رواه صاحب الفردوس بسند فيه

انقطاع ولقد كانت حياته خيرا لأمته بلا نزاع حيث كان يهديها إلى الرشد ويقودها إلى مواطن الخير والفلاح.

ولكن كيف يكون موته خيرا لها وقد كان موته أعظم مصيبة نزلت بها ولقد أدرك أصحابه عظم الفجيعة فيه حتى إن أشدهم شكيمة وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما أيقن أنه مات غشى عليه من هول المصاب ثم ما فائدة عرض أعمالنا عليه وهو ليس مسئولا عنها ولا مكلفا ياحصانها وكتابتها والحديث فيه كذلك إغراء بالمعاصي فإنه إذا كان الرسول صلى الله عليه وسلم سيستفرق لعصاة أمته كلما عرضت عليه أعمالهم لم يضر أحدا ما يرتكبه من ذنب لأن استغفاره عليه السلام موجب للمغفرة وهذا نهى أن يستغفر للمشركين وهو معارض كذلك بالأحاديث الصحيحة التي تدل على أنه لا يدرى من أحوال أمته شيئا بعد موته.

فقد جاء في حديث الحوض المتفق عليه أنه يرد عليه أناس من أمته الحوض فيهم ليس عليهم فتدودهم الملائكة عن الحوض فيقول يارب هؤلاء أصحابي أعرفهم فيقال له إنك لا تدري ما أحدثوا بعده فأقول فسحقا فسحقا فسحقا.

ولو فرض صحة هذا الأثر فإن عرض الأعمال عليه من شتون الغيب التي نؤمن بها ولا نعلم كيفيتها مع علمنا يقينا أنه ليس عرضا حسيا يقتضي رؤية أو سهاما أو غير ذلك مما هو من شتون الحقيقة.

ثم يقول (وكذلك الشهداء فقد ثبت أيضا أنهم أحياء في قبورهم وإن كانت حياتهم دون حياة الأنبياء قال تعالى (ولا تحسن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون) وقال تعالى (ولا تقولوا ممن يقتل في سبيل الله أموات بل أحياء ولكن لا تشعرون) ونقول إن الآيتين اللتين استشهد بها فضيلته لم تقولا إن الشهداء أحياء في قبورهم بل قالت الأولى منها إنهم

أحياء عند ربهم يرزقون وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم تلك الحياة التي للشهداء بأن الله يجعل أرواحهم في حواصل طير خضر تسرح في الجنة تأكل من ثمارها وتشرب من أنهارها وإذا ثبتت للشهداء حياة عند الله فالرسل عليهم الصلاة والسلام أولى بمثل تلك الحياة بل حياتهم هناك أكمل لعلو منزلتهم عند الله لكننا لا ثبت لهؤلاء ولا لأولئك حياة بدنية محسوسة في قبورهم كحياتهم قبل الموت مع إحاطة التراب بهم من كل جانب ومع بطلان الحس والحركة منهم مثل ما يزعمه القبوريون . فتحن نعوذ بالله أن نفترى على الله الكذب ونقول ما لا علم لنا به ولا دليل لنا عليه .

ثم يقول (وجمهور السلف على أن هذه الحياة حقيقة وأنها للروح والجسد وإن كنا لا ندركها في هذه الشأة) .

ومن صرخ بهذا القول ابن عباس وقتادة ومجاحد والحسن وعمرو بن عبيد وواصل بن عطاء والجبانى والروماني وجماعة من المفسرين) .

ونقول أما دعوى أن جمهور السلف يرون أن الشهيد حي في قبره حياة حقيقة بالروح والجسد جميعاً يعني أنه يرى ويسمع ولا ينقصه إلا أن يخرج من القبر ويشي بين الناس فذلك محض افتراض .

ونحن نتعذر فضيلته أن ينقل عن واحد من السلف أنه قال ذلك أو يدلنا على المصدر الذي نقل عنه ذلك بل جمهور السلف على أن حياة الشهداء عند الله وليس في القبور وأنهم يأكلون ويسربون في الجنة قال تعالى (عند ربهم يرزقون) وقال عليه السلام (لما أصيّب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في حواصل طير خضر تسرح في الجنة تأكل من ثمارها وتشرب من أنهارها) .

ومن العجب أن فضيلته يعد من السلف واصل بن عطاء وعمر بن عبيد وهما رأس الأعتزال وكذلك أبو علي الجبانى رئيس معتزلة البصرة ثم يقول (وجماعة من المفسرين)

ولم يعین لنا من هم حتى نرجع إلى كتبهم لنرى إن كانوا قد قالوا بذلك الذي نسبه إليهم نعم وردت بعض آثار تدل على أن الأرض لا تأكل أجساد الشهداء كما ورد في حق الأنبياء ولكن عدم بلى أجسامهم لا يعني أنهم أحياء في قبورهم.

ثم يقول (وإذا ثبت أن الأنبياء والشهداء ومنهم صحابة وغيرهم أولياء وغير أولياء أحياء عند ربهم يرزقون فلا مانع من التوسل بهم وطلب الدعاء منهم بعد انتقالهم إلى الدار الأخرى كما كان يتوسل بهم حال حياتهم في هذه الدار).

وهذا هو بيت القصيد الذي يريد فضيلته أن يصل إليه من إثبات حياة الأنبياء والشهداء ولكن نقول له هيئات. فإن هناك فرقاً كبيراً بين الحياتين ولا يجوز قياس إحداهما على الأخرى.

فقد كانوا في الدنيا يعيشون بين الناس يرون بأعين ويسمعون بأذان ويباشرون الأعمال ويملكون الدعاء لمن طلب ذلك منهم ولكنهم الآن بين أطباق الشرى قد بليت منهم الأجسام ولاحظ العظام وفنيت الحواس وبطلت الآلات وانطلقت أرواحهم إلى مستقرها المعد لها حيث تنعم بما قدمت من خير فلا صلة لهم بدنيا الناس إطلاقاً ثم ما معنى قوله (أولياء وغير أولياء) مع أن الكلام في الأنبياء والشهداء؛ وهل هناكنبي أو شهيد لا يكون وليا لله؟

وما مفهوم الولاية عند فضيلته؟ .

لعله يحسبها حكراً على ساداته الصوفية الذين يسميهم العارفين بالله كسيده أبي العباس وتلميذه أحمد زروق، ثم يقول:

شبه القائلين بمنع التوسل بالأموات

يورد فضيلته الشبهة الأولى ويحاول الرد عليها فيقول:

«وما يقال إن المانع من ذلك أن أرواح الموتى في عالم البرزخ مشغولة بشئون أخرى غير هذه الشئون وفي عالم مباین لهذا العالم المحسوس فلا يمكنهم الاطلاع على أحواله والتصرف في شئونه كما قيل إنهم ما بين سعيد شغله نعيمه وتقلبه في الجنان عن الالتفات إلى ما في هذا العالم وبين شقي أهله عذابه وحبسه في النيران عن إجابه مناديه والإصابة إلى أهل ناديه فكلام خال عن التحقيق».

وحجة المانعين للتوكيل هنا في غاية الوضوح ومقدماتها في منتهى القوة ولا يستطيع منصف يقرأ تقرير فضيلته لها على هذا الوجه إلا أن يسلم بها ولكنها لما لم تتوافق هوى فضيلته قال إنها عارية عن التحقيق فليقل لنا لماذا هي عارية عن التحقيق. أليس من المسلم به أن الروح بعد فراقها الجسد قد انتقلت إلى عالم آخر غير هذا العالم المشاهد المحسوس ثم أليس من المسلم به أنها في عالمها الجديد إما رافلة في نعيم أو مكابدة لعذاب وإذا سلمت هاتان المقدمتان نتج عنها أن الروح لا صلة لها بهذا العالم فلا يمكنها الاطلاع على أحواله ولا التصرف في شئونه.

إن الكلام الحالي عن التحقيق حقا هو تلك الحجج الواهية التي يسوقها فضيلته مستدلا بها على سباع الموتى لكلام الأخيه واطلاعهم على أحوالهم ذلك أنه يسوق أحاديث وأثارة بلا أسانيد. ومثلها لا تقوم به حجة لاسباب في هذه الأمور الغيبية التي لا يجوز الاستناد فيها إلى الواهيات والمواضيعات ففي الحديث الأول الذي رواه ابن عبدالبر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «ما من رجل ير بغير أخيه المؤمن كان يعرفه فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام» قد حذف الشيخ عمداً العبارة

التي تفيد أن الروح لم تكن في القبر قبل السلام وأنها إنما ردت إلى القبر بمقدار ما يرد السلام فقط.

ولم يرد قط أن الميت يسمع من كلام الأحياء غير السلام.

وبهذا سقط استدلال فضيلته بهذا الحديث على فرض صحته وهو ليس ب صحيح^(٤) وأما الحديث الذي رواه أبو داود والبيهقي عن أبي هريرة مرفوعا «ما من أحد يسلم على إلا رد الله على روحه حتى أرد عليه السلام» فهو حجة على القبوريين لاتهم إن كان صحيحا. مع أنه أضعف من الحديث السابق فإن قوله (إلا رد الله على روحه) يدل على أن روحه لم تكن في بدنها قبل التسليم فلم يكن حينئذ حيا. ويدل أيضا على أن رد الروح إليه إنما هو بمقدار ما يرد السلام فقط على من يسلم عليه وأما تعليمه صلى الله عليه وسلم أصحابه إذا دخلوا القبور أن يقولوا (السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين ...) الحديث فهو بيان لحق المرتى على الأحياء لا يقتضي سباع الموتى كذلك ولا ردتهم عليه بل هو سلام من جانب واحد وكأنه نوع من دعاء الحي للموتى وقد سبق أن قلنا إن العرب قد تخاطب من لا يسمع الخطاب ولا يملك رجع الجواب فتختاطب الأطلال والدمون والليل والنجموم كخطابها للأحياء.

وأما أثر عمرو بن دينار (إن الميت يعلم ما يكون في أهله بعده وأنهم يغسلونه ويكتفونه وإنه لينظر إليهم) فهو مكابرة على المحسوس فما رأينا ميت نظر إلى من يجهزونه بل من السنة إغياض عين الميت وحشوها بقطن ونحوه فهو كلام من عنده قاله برأيه فلا يلتفت إليه حيث لم يسنده إلى صحابي ولم يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأما قوله تعالى عن الشهداء «أحياء عند ربهم» فقد قدمنا أنه لم يرد بها حياة أجسادهم في قبورهم وإنما هي حياة عند الله عز وجل.

(٤) قال المقدسي في التذكرة (فيه عبد الرحمن بن زيد وليس بشئ)

ثم يرجع فضيلته فيفر بالكلام الذي قال أنفأ إنه خال عن التحقيق فيقول «نعم هناك أرواح معدبة مشغولة بما هي فيه من العذاب عن التزاور والتلاقي فهي محبوسة حتى ينتهي عذابها أو يأذن الله بها في التزاور والتلاقي والتصرف وأرواح منعمة مشغولة بنعيمها مرسلة غير محبوسة» .

ثم يقول (وبالجملة فما ذكروه من أحكام الروح وشئونها الأممية وحوادثها الكونية ومشاهداتها الاكتشافية وما يؤيد ذلك من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية يدل دلالة واضحة على فساد هذا القيل) .

ونسأل فضيلته عن هؤلاء الذين يعنيهم بقوله (وما ذكروه) فمن هؤلاء الذين ذكروا ذلك حتى نرى هل هم من يوثق بذكرهم ونقلهم لاسيما إذا كان فضيلته يعني بهم ساداته الصوفية أو جماعات الدجل والاحتيال من يزعمون تحضير الأرواح. فهؤلاء هم الذين نقل عنهم سابقاً ما نقل من شئون الروح وتصرفها.

وقد أسفنا كثيراً لعالم فاضل مثله يؤمن بهذا الهراء ويبني عليه أحكاماً خطيرة دون مبالغة ولا اكتراث وأما ما يدعيه من تأييد الآيات القرآنية والأحاديث النبوية هذه المزعولات فإننا نتحداه أن يأتي بأية واحدة أو بحديث صحيح يشهد لما يدعيه من أحكام الروح وشئونها الأممية.... الخ

ثم يقول (وشئون الأرواح في تجدرها غير شئونها حال اتصالها بالأبدان فقد تلفت النفس وهي في مستقرها البرزخي إلى ما في عالم آخر مبادرتها لها فتعلمه وتتصرف في شئونه، كأنه معها في ذلك المستقر وقد تنتقل إليه ذاتها في أقرب من لمح البصر. وقد تظهر متمثلة بمثال يتصرف في هذا العالم المحسوس ذاتها مستقرة في عالمها . ونظيره ما وقع لجبريل عليه السلام فقد صر أنه كان يتمثل بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ذاته لم تفارق سدة المنتهي) ونقول أما أن شئون الأرواح في تجدرها غير شئونها وهي ملائكة للأبدان فهذا مسلم فالروح بعد تجدرها تنتقل إلى عالمها الخاص وتقطع كل صلة لها بهذه

العالم إلا ببنها الخاصل وأما مابناه ففضيلته على ذلك من خيالات كقوله إن النفس قد تلفت وهي في مستقرها البرزخى إلى ما في عالم آخر مباين لها فتعلمه وتتصرف فيه أو تتنقل هي إليه بذاتها في لمح البصر فتلك مجازفة من فضيلته وادعاء مالا علم له به فحسابه على الله وهو الذى يتحمل تبعة مجازفاته.

وأما ما ادعاه من تمثل الروح بمثال يتصرف في هذا العالم المحسوس مع بقائها في مستقرها البرزخى وضربه المثل لذلك بتتمثل جبريل عليه السلام بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم مع أن ذاته لم تفارق سدرة المنتهى فقد غلط في المثال غلطًا شنيعًا فإن ذات جبريل عليه السلام كانت هي التي تمثل بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينقسم جبريل إلى ذات مستقرة ومثال منتقل

ولو صح هذا الجاز أن يقال ان جبريل لم ينزل بالقرآن على النبي صلى الله عليه وسلم وإنما الذي نزل به مثاله

مع أن الله عز وجل يقول (نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرین) ويقول (قل نزله روح القدس من ربک بالحق)
وإذا لم يصح مثال من فضيلته لم يصح طبعاً ماثل له به وهو تمثل الروح مع بقائها في مستقرها البرزخى

ثم يقول (واعلم أن مسألة تصرف أرواح الموتى واطلاعهم على أحوال الأحياء وقد كان بعض المخالفين فيها قد ينكر نوع من العذر أما وقد أنكشف الغطاء الآن وقامت الأدلة المحسوسة والمشاهدات الملموسة على تصرف أرواح الموتى واعيالهم الغريبة لا فرق بين نفوس طاهرة مقدسة وبين نفوس خبيثة مدنسة فلا يسع أحداً من المسلمين ولا من غيرهم أن ينكر أو يتزدد في أطلاع أرواح الموتى وتصرفيها في هذا العالم المحسوس حسبي يؤذن لها من علام الغيوب) وهنا يعود فضيلته مرة أخرى إلى تأكيد تصديقه وجزمته

بخرافة تحضير الأرواح ولا يكتفى بذلك بل يريد من كل المسلمين أن يصدقوا معه بهذه الألاعيب لأن الغطاء على زعمه - قد أنكشف وقد وأصبحت المسألة من الوضوح بحيث لا يبقى مجال لشك أو إنكار

ولكنه - إن شاء الله - لن مجده مسلماً واحداً محترم دينه وعقله يوافقه على تصديق تلك الخرافات. فليصدق بها هو إن شاء ومعه المخدوعون والمضللون وأما أهل العلم والإيمان فسيظلون دائماً يرددون قوله تعالى «الله يتوفى في الأنفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الأخرى إلى أجل مسمى»

فالأرواح المتوفاه ممسكة محبوسة بنص هذه الآية الكريمة وما يمسكه الله فلا مرسل له من بعده

ثم يقول (وقد كفانا الباحثون في أحكام الروح من علماء الإسلام وغيرهم مؤونة البحث والتدليل على هذه المسألة. فما على الناظر فيها إلا أن يتجرد عن أوهامه ويتتصفح أي كتاب من الكتب المؤلفة قديماً أو حديثاً في هذه المسألة الدائنة فيعرف كيف تتصرف الأرواح بعد الموت ويتتحقق من صحة القول بتصرفها وجواز الاستغاثة بها كما يستغاث بالأحياء

ونحن لانعرف أحد من علماء الإسلام قد بلغت به الجرأة إلى أن يؤلف في أحكام الأرواح ويقيم الأدلة على تصرفها بعد الموت واتصالها بعالم الأحياء ولو فعل ذلك لم يكن من علماء الإسلام بل من الحمقى الجاهلين الذين يهرون بما لا يعرفون وكنا نود لو دلنا فضيلته على كتاب التي يدعونا إلى أن تتجرد من أوهامنا ونتصفحها ولست أدرى من أولي من يرمي بالوهم. أهو الذي يقرأ هذه الكتب المليئة بالأوهام والخيالات. أم الذي يقف عند حده ويمسك عن الكلام في الروح امثلاً لقول الله عز وجل «قل الروح من أمر ربى» ولا يقول في ذلك وغيره من أمور الغيب إلا

مقاله الله ورسوله دون زيادة أو مجافاة ثم مامعنى قوله (وجواز الاستغاثة بها كما يستغاث بالآحيله)

ومن قال إن الأحيله يجوز الاستغاثة بهم فيما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل وهو شرك صريح . لأن الاستغاثة دعاء بل هي دعاء من ملهوف مكروب فلا يجوز التوجه بها إلى غير الله عز وجل سواء كاننبياً أو ملكاً أو ولياً أو غيرهم وقد جاء في الحديث (إنه لا يستغاث بي وإنما يستغاث بالله عز وجل)

ثم يقول فضيلته (شبهة أخرى والجواب عنها)
«وماقيل إن التوسل بالأموات لم يفعله أحد من السلف منوع لجواز أن يكون قد وقع التوسل منهم ولم ينقل إلينا .

ودعوى أنه لم يحصل منهم مطلقاً لا دليل عليها بل سيأتي في النوع الثاني ما يدل على انهم فعلوه

ولو سلم أنهم لم يفعلوه فليس كل مالم يفعله السلف بدعةً منكرة لا تجوز والعجيب أن فضيلته يأتي إلى الحجة الواضحة التي تقسم ظهر كل قبورى فيسمى بها شبهة حتى يهون من شأنها

فإنما ما لا شبهة فيه أن سلف هذه الأمة هم أكملها علمًا وأيماناً وأبرها قلوباً وأقلها تكلاً وأعلمها مما لا يجوز وأحرصها على الخير فلو كان التوسل جائزًا مشروعاً ويعود على فاعله بخير لكانوا أسبق الناس إليه فإذا لم ينقل عن أحد منهم أنه فعله ذلك على أنه بدعةً منكرة قطعاً وأما تجويز فضيلته أن يكون قد وقع التوسل منهم ولم ينقل إلينا فذلك غير معقول فإن السلف يعدون بعشرات الآلوف بل بئانات الآلوف وهم يعيشون بين الناس وليس في المريخ وقد نقلت إلينا كل أحواهم وأقوالهم وفتاواهم فلماذا الترسل بالذات هو الذي يجوز أنهم فعلوه ولم ينقل إلينا؟

ولو فتحنا باب هذا الجواز لنسب كل إنسان إلى السلف ماشاء له هوه وإذا سئل قال لعلهم فعلوه ولم ينقل إلينا

واما ادعاء فضيلته أن دعوى عدم وقوع التوسل من السلف لا دليل عليها فلديهم هو الدليل على وقوع ذلك . وإلا بقيت الدعوى قائمة وهو يزعم أنه سيأتي في النوع الثاني من التوسل أنهم فعلوه فإذا لم يصح هذا - كما نتكلم عليه في حينه إن شاء الله - فقد سقطت حجته ولزمه الاعتراف بأن السلف لم يفعلوه

وأما قوله (ولو سلم أنهم لم يفعلوه فليس كل مالم يفعله السلف بدعة منكرة فتلك ثلاثة الأثافي - كما يقولون - إذ لا يقول هذا إلا جاهل بأقدار السلف رضي الله عنهم - وانهم هم القدوة لكل من بعدهم

فهم الحملة لدين الله وهم الاداة على طريق الحق والأدلة على كل خير وهم الأمة الوسط المذكور بالعلم والعمل وهم خير أمة أخرجت للناس فمن جانب طريقهم وسلوك غير سبيلهم فهو داخل حتى . وعيده قوله تعالى «ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ماتولي ونصله جهنم وسأط مصيرًا»

ثم يقول (على أن تركهم له إذ ذاك يجوز أن يكون لسبب خاص كما أشار إليه الألوسي عند الكلام على التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وسلم وحرمته حيا وميتا حيث اختار القول بجوازه الذي هو رأى الجماعة ثم قال يعني الألوسي - نعم لم يعهد التوسل بالجاه والحرمة عن أحد من الصحابة رضي الله تعالى عنهم ولعل ذلك كان تخاشيا منهم عما يخشى أن يعلق منه في أذهان الناس إذ ذاك وهم قريبو عهد بالتسل بالأسنان.

وقد ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم هدم الكعبة وتأسيسها على قواعد إبراهيم لكون القوم حديثى عهد بكفر كما ثبت ذلك في الصحيح

فهذا التوجيه الذى ذكره (يعنى الألوسى)، في التوسل بجاهه صلى الله عليه وسلم

يصح أن يجري مثله في التوسل الذي نحن بصدده فيقال فيه إنهم تركوه إذ ذلك تحاشياً
الخ

ونقول له إن هذا السبب الخاص الذي جوزت أن يكون السلف قد تركوا التوسل من أجله والذي استندت فيه على كلام الألوسي في ترك الصحابة التوسل بالجاه والحرمة مع جوازه في زعمه، سبب واه وسند مائل فإن الناس وقت موت نبيهم صلى الله عليه وسلم لم يكونوا حديثى عهد بالتوكيل بالآصنام بل كان قد مضى عليهم أكثر من عشرين عاماً (وهي مدة بعثة نبيهم) وهو يعيشون في جو إسلامي خالص بفضل ما كان ينزل من القرآن وما كان ينشره الرسول صلى الله عليه وسلم من دلائل الهدى وأعلام التوحيد

فلم يكن يخشى عليهم أن يعودوا إلى عبادة الآصنام ولو كان التوسل جائزًا مشروعاً لكان بوسع الصحابة أن يفعلوه مع التنبيه والإرشاد فذلك أفضل من أن يكتموه ولا يبيسوه.

وأما حديث عائشة رضي الله عنها في تركه عليه السلام هدم الكعبة وتأسيسها على قواعد إبراهيم عليه السلام وتعليقه ذلك بأن القوم حديثوا عهد بكفر فإن المقصود بالقوم هم مسلمة الفتح من أهل مكة الذين لازمال تداعب الوثنية أخليتهم فكانوا لا يرضون بتغيير الوضع عما هو عليه

وأما المهاجرون الأولون وإخوانهم من الأنصار رضي الله عنهم فلم يكونوا حديثى عهد بكفر بل كانوا قد يذكرون عهدهم ببيان ثم يقول (ولكن الخلف هنا لم يقتدوا بالسلف في تركه (التوسل) لزوال السبب المذكور فقد بعد عهد الكفر وانتشرت أحكام الدين بين المسلمين فلم يبق أحد منهم يجهل الفرق بين مالللخالق وماللملخالق في هذه المسألة فلا يخشى حينئذ أن يعلق باذهانهم شيء)

ونقول له إن الأمر بالعكس فالناس في الصدر الأول وفي زمان السلف كانوا قريبى عهد بنبيهم وكانت أوامر الدين لازمال حية في قلوبهم وكانوا يجدون من علماء الصحابة

والتابعين من يوضح لهم حقائق الدين ويتصدّع بالكثير على كل بيعة ويقمع بالحق كل شبهة وأما في عهد الخلف فقد مرج أمر الناس وخفت صوت الدين في قلوبهم وفشت فيهم البدع والمحاذفات وعميت عليهم السبل. وعادوا إلى الوثنية الأولى خطوة خطوة فأصبحوا يؤلهون المخلوق ويقومون نحوه بضرورب من العبادة والتقديس لجهلهم بالفرق بين ماللخالق وما للملخالق ومن العجب العاجب أن يظن مسلم أن الناس في الصدر الأول وفي خير القرون كانوا إلى الكفر أقرب منهم إلى الأيمان وانهم كانوا أقل علماً بالله عز وجل وبما يجب له من حقوق من جاء بعدهم. فـأى أزراء بقامت السلف أكثر من هذا؟ يقول النبي صلى الله عليه وسلم «خير القرون قرني الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، الحديث

وعدم اقتداء الخلف بالسلف في تركهم التوسل لايجوز أن يكون دليلاً على أن الخلف علموا من دين الله مالم يعلمه السلف بل هو بالأحرى دليل على جهلهم بما ينبغي من اتباع السلف وعدم تقديرهم لمنزلتهم في الدين ثم يقول (شبهة أخرى والجواب عنها)

(ومن الشبهة أيضاً توسل الصحابة بالعباس رضي الله عنه في الاستسقاء وتركهم التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم) ثم روى الحديث ثم قال (وأجيب بأن تركهم التوسل به صلى الله عليه وسلم بعد موته ليس لأن التوسل به في هذه الحالة لايجوز أو لا يستجاب بل تحاشياً عما عساه يعلق بأذهانهم إذ ذاك شيء كما تقدم) وهنا أيضاً يسمى فضيلته عدول الصحابة عن التوسل برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى التوسل بعمه العباس شبهة مع أنها حجة قاطعة دامجة فإنه إذا كان التوسل به مشروعاً بعد موته لما عدلوا إلى التوسل بغيره كانتا من كان. إذ كيف يجوز التوسل بالمضل مع إمكان التوسل بالأفضل ثم العجب من فضيلته كيف يخشى على عمر ومن معه من المهاجرين والأنصار إن هم توسلوا بنبيهم بعد موته فسقوا أن يفتتوا به ويعلق بأذهانهم شيء من الوثنية؟

فهل هان إثبات الصحابة عندك إلى هذا الحد فظنت بهم ظن السوء وأنهم لا يتأسكون عند أقل شبهة تعرض لهم؟

فَيَنْ لَنَا إِذَاً مَا لَمْ يَفْتَنُنَا بِهِ حِينَ كَانَ يَسْتَسْقِي لَهُمْ وَهُوَ عَلَى مِنْبَرٍ فَلَا يَنْزَلُ حَتَّى
يَسْيِلَ كُلَّ مِيزَابٍ
وَمَا لَمْ يَفْتَنُنَا بِهِ حِينَ كَانَ يَضْعِفُ يَدَهُ فِي الْقَدْحِ الصَّغِيرِ فَيَفْوِرُ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ
كَأَمْثَالِ الْعَيْنِ
فَهَلَا شَيْئاً مِنَ الْأَدْبِ مَعَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ الَّذِينَ اخْتَارُوهُمُ اللَّهَ لِصَحْبَةِ نَبِيِّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟

ثُمَّ يَقُولُ (وَظَاهِرٌ أَنَّ تَوْسِلَهُمْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْاسْتِسْقَاءِ كَانَ بِعْنَى
طَلْبَ الدُّعَاءِ مِنْهُ كَمَا أَنَّ تَوْسِلَهُمْ بِعَمِّهِ الْعَبَّاسِ كَذَلِكَ) وَنَقُولُ لَهُ نَعَمْ وَتَنْزِيدٌ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُ
لَا يَعْنِي لِلتَّوْسِلَ إِلَّا طَلْبُ الدُّعَاءِ مِنَ الْوَسِيلَةِ وَهَذَا لَا يَجُوزُ التَّوْسِلَ إِلَّا بِالْحَقِّ الْمُحْاضِرِ - كَمَا
قَدَّمْنَا - لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَمْلِكُ الدُّعَاءَ بِخَلْفِ الْمَيْتِ أَوِ الْغَائِبِ فَإِنَّهُ لَا يَمْلِكُ دُعَاءً وَلَا شَفَاعةً

وَلَكِنَّهُ بَعْدَ كَلْمَةِ الْحَقِّ هَذِهِ يَأْبِي إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ إِلَى نَفْمَتِهِ السَّابِقَةِ فَيَقُولُ (وَهَذَا ظَاهِرٌ
فِي أَنَّ الْوَسِيلَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ) شَامِلَةً لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَلِلْعَبَّاسِ وَلِكُلِّ مَنْ يَسْتَسْقِي بِهِ بَعْدِهِمْ وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يَدْلِلُ عَلَى مَنْعِ التَّوْسِلَ بِالْأَمْوَاتِ مُطْلَقاً
كَمَا عَلِمْتُمْ) وَقَدْ بَيَّنَا سَابِقًا أَنَّ الْآيَةَ الْكَرِيمَةَ لَا عَلَاقَةَ هَذِهِ إِطْلَاقًا بِالْوَسِيلَةِ الَّتِي يَزْعُمُهَا
فَضَيْلَتُهُ وَأَنَّ أَحَدًا مِنَ الْمُفَسِّرِينَ لَمْ يَفْسُرْ الْآيَةَ بِذَلِكَ بَلْ الْمُقْصُودُ بِهَا إِبْتِغَاءُ الْوَسِيلَةِ إِلَى
اللَّهِ بِالطَّاعَاتِ وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى مِنْ سُورَةِ الْإِسْرَاءِ (أُولَئِكَ الَّذِينَ
يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمِ الْوَسِيلَةَ إِيَّاهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجِعُونَ رَحْمَتَهُ
وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ) فَالْآيَةُ الْكَرِيمَةُ لَا تَعْلُقُ هَذِهِ بِالْوَسِيلَةِ مُطْلَقاً لَا فِي الْاسْتِسْقَاءِ وَلَا فِي
غَيْرِهِ .

ثُمَّ ذَكَرَ فَضَيْلَتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ كَلَامًا يَتَعَلَّقُ بِالْاسْتِسْقَاءِ كَاسْتِحْبَابٍ تَقْدِيمٍ أَهْلِ الْخَيْرِ
وَالصَّالِحِ وَأَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ وَكِإِخْرَاجِ الصَّبِيَّانِ وَالشَّيْوخِ وَالْبَهَانِمِ اسْتِدْرَارًا لِرَحْمَةِ اللَّهِ عَزَّ
وَجَلَّ) وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ بِأَسْبَلِ كُلِّهِ وَارِدٌ لَا تَوْسِلَ فِيهِ بِأَرْوَاحِ الْمَوْتَى وَلَا الْغَائِبِينَ .
ثُمَّ يَقُولُ (التَّوْسِلَ بِذَكْرِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ) .

فيورد حديث ابن عمر في شأن الثلاثة الذين أتوا إلى الغار فانحدرت عليهم صخرة من رأس الجبل فسدت فم الغار فقالوا ليذكر كل منكم عملاً أخلص لله فيه ففعلوا فانزاحت عنهم الصخرة وخرجوا يمشون

فهذه وسيلة صحيحة لاشك فيها إذ هو توسل العبد إلى الله بعمل صالح قدمه هو وفي الحديث الصحيح (تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة) ولكن مامعني قول فضيلته بعد ذلك (فكل هذا يدل دلالة واضحة على جواز التوسل بأهل الخير والصلاح فأين في الحديث مايدل على ذلك ؟ إن الحديث صريح في التوسل بالعمل الصالح الذي قدمه العبد نفسه لاتوسله بغیره من أهل الخير والصلاح

ثم يقول (شبهة أخرى والجواب عنها)

«وما يقال إن التوسل بالأموات والتوجه إلى زيارتهم فيه تشبه بعبادة الأوثان واتخاذهم أولياء من دون الله فممنوع لأن عبادة الأوثان كانت بالتوجه إليها ودعائهما رغباً ورهباً واتخاذها أولياء من دون الله يبعدونها بجميع أنواع العبادات التي رسموها لأنفسهم أو ورثوها عن أسلافهم طالبين منها مأربهم خاضعين لها مستدين الأفعال إليها معتقدين أنها تضر وتتفع بذاتها ونحن نتحدى فضيلته إن يدلنا على شئٍ كانت الجاهلية تفعله لأوثانها ولا يفعل الآن عند قبور من يسمونهم أولياء

فقد رفعوا فوقها القباب كأنها ناطحات السحاب ثم زينوها بكل أنواع الزينة وفرشوا بأفخر أنواع البساط وأملأوها بالأنوار المتوهجة ثم حجوا إليها من كل فج عميق كما يحج إلى بيت الله العتيق.

ثم وضعوا عندها صناديق النذور وأراقو على عتباتها دماء القرابين ثم طافوا بها وعكفوا عليها ثم نادوها نداء الأحياء واستغاثوا بها في الشدائـ والمـلـمات وطلـبـوا منها قـضـاءـ الحاجـاتـ وـتـفـريـجـ الـكـربـاتـ بل هـمـ يـخـافـونـهاـ وـيـرجـونـهاـ أـكـثـرـ ماـ يـخـافـونـ اللهـ وـيـرجـونـهـ،ـ حتىـ

أن الواحد منهم قد لا يصلى ولا يعبأ بشيء مما فرضه الله عليه. ولكنه لا يجرؤ أن يأكل نذراً نذره لواحد من هؤلاء

على أن أهل الجاهلية لم يكونوا يعبدون هذه الأوثان لذاتها ولا كانوا يعتقدون فيها النفع والضر كما يزعم فضيلته

بل كانوا - كما حكى القرآن عنهم - يعبدونها لتقربهم إلى الله زلفى ويقولون هؤلاء شعاعونا عند الله

وهو نفس ما يزعمه المتسللون لأوليائهم حيث يتخذونهم وسائط فيما بينهم وبين الله عز وجل يستنزلون بهم رحمة ويستدفعون نقمته إذا بين هؤلاء وأولئك؟

ثم يقول (بخلاف التوسل المذكور فإن التوجه فيه والدعاء إنما هو لله وحده والوى أو النبي إنما اتخذ وسيلة في هذا النوع ليتوجه إلى الله تعالى ويدعوه كما توجه المتسلل أو النبي إنما اتخاذ وسيلة في هذا الموضوع ليتوجه إلى الله تعالى ويدعوه كما توجه المتسلل إلى الله ودعاه متولاً به وليس النبي أو الوى مدعوا أو معبداً أو ولباً بل هو متوجه مع المتسلل إلى الله تعالى ليقضى حاجته والمتسلل متوجه به إلى الله تعالى في قضاء حاجته فأين هذا من ذاك

ونقول له لا فرق بين هذا وذاك فإن المتسلل بالنبي أو الوى يعتقد أنه لو لا هذه الوسيلة ما سمع الله له دعاء ولا قضى له حاجة وأن دعاءه بمجرده لا يغنى عنه شيئاً إذ لم توجد وسيلة ترفعه إلى الله ومضمون هذا أنه يعتقد أن هذه الوسيلة تأثيراً كبيراً في إجابة دعائه بل وفي قدرتها على تحويل ارادة الله سبحانه من المنع إلى الإعطاء ومن الغضب إلى الرضى وهذا يجتهد المتسلل في إرضاء تلك الوسيلة بما يقدمه لها من نذور وقربان

فهل كان أهل الجاهلية الأولى يفعلون لاصنامهم أكثر من هذا؟

ثم يقول (والادلة العامة مع ماقدمناه ظاهرة في ابتعاء الوسيلة لفرق بين أرواح الأحياء والأموات.

وقول المشركين (مانعدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفي) اعتراف انهم كانوا يعبدون الأوثان ويدعونها ألهة بسائر أنواع العبادات ويستدون الأفعال اليها) ونقول أما أنه لفرق في إبتعاء الوسيلة بين الأحياء والأموات غير ظاهر ولا معقول وفضيلته لم يقدم على ذلك دليلاً واحداً إلا أن الروح باقية فيجوز التوجيه اليها بعد تحردها كما كان يجوز وهي ملابسة للبدن وهو كلام ناقشناه سابقاً وبينما ما فيه على أن الحى يملأ أن يدعون من طلب ذلك منه وليس كذلك الميت فكيف يقال إنه لفرق؟

وأما اعتراف المشركين بعبادتهم للأوثان . فهو أفضل من إنكار القبور بين لعبادة الأولياء مع قيامهم نحوهم بنفس الأعمال التي كان يفعلها المشركون لأهليهم من ذبح ونذر وحلف واستغاثة ودعاء وطواف وعكوف الخ فالمسألة ليست مسألة اعتراف أو تسمية ولكنها مسألة أقوال وأفعال تؤدي بنسبة واحدة من هؤلاء وهؤلاء بل لعل القبور بين أشد غلوا في أوليائهم من المشركين في أهليتهم فإن المشركين ما كانوا يدعون هذه الألهة إلا في الرخاء فقط فإذا نزلت بهم شدة نسوها وعلموا أنها لا تغنى عنهم من الله شيئاً ودعوا الله مخلصين له الدين

وأما هؤلاء القبوريون فيدعون أولياءهم في كل حال من شدة ورخاء وخوف وأمن .
ويشتمزون من يدعوا الله وحده ولا يدعون بها كما قال الله عز وجل
«إذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة وإذا ذكر الذين من دونه إذا هم يستبشرون»

ثم يقول (وبالجملة فعباد الأوثان مع ما تقدم يتوجهون إلى غير الله تعالى ويعبدونه بسائر أنواع العبادات المختصة بالله تعالى ويتركونه عز وجل لا يتوجهون إليه لا في دعاء ولا في غيره

مع ذلك يقولون (مانعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى)
كيرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا وأما عباد إلا له الحق فيتوجهون
إلى الله تعالى ويعبدونه بسائر أنواع العبادات التي رسماها الله تعالى ويدعونه متسلين
في قسائم حوانجهم بأقرب عبادة وأحبيهم إليه وغير متسلين)
ينقول أما أن عبادة الأولان كانوا يتوجهون إلى غير الله ويعبدونه بسائر أنواع
العبادات ويتركون الله لا يتوجهون إليه بدعاوة ولا غيره فغير صحيح بل كانوا مشركين
يعبدون مع الله غيره وكانوا يقومون لله ببعض العبادات التي ورثوها من بقائهم دين
إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام

فكانوا يحجون البيت ويعظمونه ويطوفون به. ويقفون بعرفه ومنى وكانوا يلبون
في حجتهم ويقولون في تلبيتهم «لبيك لاشريك لك إلا شريكًا هو لك نزلتك وما ملك
إيكانوا يدعون الله عز وجل وقد حكى القرآن بعض أدعيةهم كقول أحدهم «اللهم
إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو أنتنا بعذاب اليم»

وقد قال أبو جهل يوم بدر (اللهم أقطعنا للرحم وأتنا بما لا نعرف فأحنه الغداة) فقال له
القرآن (إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح) وأما ما يسميهم فضيلته عباد الإله الحق من
القبورين فإنهم أشركوا أولياءهم مع الله في كثير من العبادات التي لاتنفع إلا لله
الحق قد عذوه واستغاثوا بهم وحلقوا بأسمائهم وذرروا لهم الخ بل ونسبوا إليهم كثيراً من
الحوادث التي تقع بقضاء الله وقدره فإذا وقعت كارثة بأهل بلد فيها ضريح نسبوا ذلك
إلى غضب صاحب الضريح واجتهدوا في ارضائه بكل ما يقدرون عليه

وبالجملة فالذى نحب أن نؤكده لفضيلته ولكل مخدوع بهذه القبور أنها ليست إلا
رجاماً وحجارة وأنها لا تضم إلا عظاماً ورفات وأن عابديها منها دعواها وألحوا في الدعاء
فلن يعود عليهم من ذلك إلا صدى دعائهم فإن الله عز وجل يقول «له دعوة الحق

والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء إلا كباطل تفيفه
 إلى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين إلا في ضلال)
 ويقول «ذلكم الله ربكم له الملك والذين تدعون من دونه ما يملكون
 من قطمير. إن تدعوه لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجنا به
 لكم ويوم القيمة يكفرون بشرككم ولا ينبع مثل خبير» ولا
 يستطيع فضيلته أن يزعم أن هذه الآيات مخصوصة بدعاء الأصنام بل هي أظهر في
 دعاء الموتى بدليل قوله تعالى في بعض الآيات «أموات غير إحياء وما
 يشعرون آيات يبعثون» وقوله هنا في الآية الثانية (ويوم القيمة
 يكفرون بشرككم)

ثم يقول الوجه الثاني التوسل بالذات وهو أن يتولى بالأنبئه والصالحين على معنى
 الاستشفاع بذواتهم وجعلها وسيلة عند الله تعالى للبلوغ مأرب المتسللين لما لهم عند الله
 تعالى من الزلفي والكرامة بدون أن يطلب المتسلل منهم دعاء ولا أن يسند إليهم أفعالا
 ونقول له ماعلاقة ذات النبي أو الولي بدعاء الشخص المتسلل أو بحاجته ومدخل ما لها
 من الزلفي والكرامة عند الله بطلبه هو من الله حتى يجعلها واسطة في دعائه؟
 إن الوسيلة يجب أن تكون مناسبة لطلب المتسلل ومقصوده فإذا توسل في دعائه
 باسم من اسماء الله عز وجل مثلاً فإنه يقع أن يكون هذا الاسم مضاد الطلبه ومنافية
 له كقوله يا شديد العقاب اغفر لي أو يامنتقم يا جبار ارحمني
 واذ لم يجز هذا في أسماء الله عز وجل مع أنها كلها وسيلة صحيحة فكيف يجوز أن
 يسأله بشيء لا علاقة له بطلبه وهو إكرامه لذات نبيه أو وليه ولو كان التوسل بالذوات
 مشروعا فلم عدل الصحابة رضي الله عنهم عن التوسل به صلى الله عليه وسلم إلى
 التوسل بعمه العباس مع أن ذاته ميتا كذاته حيا؟

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله :

«فلفظ التوسل يراد به ثلات معانً احدها التوسل بطاعته صلى الله عليه وسلم فهذا فرض لا يتم الا بمساية الاعيان الا به والثانى التوسل بدعائه وشفاعته وهذا كان في حياته ويكون يوم القيمة يتولون بشفاعته والثالث التوسل به بمعنى الاقسام على الله بذاته والسؤال بذاته فهو الذى لم تكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه لا في حياته ولا بعد مماته لا عند قبره ولا قبل قبر غيره ولا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم.

وهذا هو الذى قال أبوحنيفة وأصحابه إنه لا يجوز ونهوا عنه حيث قالوا لا يسأل بمخلوق ولا يقول أحد أسألك بحق أنبيائك وحديث الأنعم لاحجة لهم فإنه صريح في إنه إنما توسل بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم وشفاعته وهو طلب من النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء وقد أمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يقول (اللهم شفعه في) وهذا رد الله بصره لما دعا له النبي صلى الله عليه وسلم

ودعاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في الاستسقاء المشهور بين المهاجرين والأنصار قوله (اللهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا وإننا نتوسل إليك بعم نبينا) يدل على أن التوسل المشروع عندهم هو التوسل بدعائه وشفاعته لا السؤال بذاته إذ لو كان هذا مشروعًا لم يعدل عمر ومعه المهاجرين والأنصار عن السؤال بالرسول إلى السؤال بالعباس) أ . ه

ثم يقول فضيلته (فهذا ونحوه) أيضًا لاشيء فيه ولا وجه لمنعه لأنه إن كان لعدم التصریح به في كلام السلف مسند إلى الذات فقد تقدم إسناده إليها في إستسقاء معاوية ببیزید بن الأسود وإن كان على معنى طلب الدعاء منه . وفي استسقاء عمر بالعباس رضي الله عنها ولعل فيها نقلناه آنفاً من كلام شيخ الإسلام ما يكفي للرد على هذا الكلام وأحاديث الاستسقاء بالعباس وببیزید مصرحة بطلب الدعاء منها ووقوع الدعاء منها فعلاً

ومع ذلك يصر فضيلته على أن هذا كان توسلًا بالذات بل يدعى أكثر من ذلك وهو
أن كل توسل بالدعاء فيه توسل بالذات

ثم يقول (٢ وإن كان لأن الذات لا يتولّ بها وإنما يتولّ بأثارها وما وقع لها ظاهره
التوسل بالذات فراجع إلى التوسل بالمعنى فممنوع لأن كون الله تعالى يشفى المريض أو
ينقذ الغريق أو يرحم المسكين أو لا يعذب العاصي كرامة نبيه أو وليه حيًا أو ميتا
بدون عمل منه شعر بذلك أو لم يشعر أمراً جائزًا واقع لا مرية فيه)

ونقول أما انه جائز فمسلم لا سيما أن باب الجواز عند فضيلته (وهو شعرى النحله)
باب واسع جدا حتى أنه يجوز عندهم عند الله فعل كل ممكن وتركه
وأما أنه واقع لامرية فيه فهذا ماننازهه فيه وهو لم يدل بحجة صحيحة على وقوعه
. وما استدل به من أحاديث الاستسقاء حجة عليه كما بينا

ثم يقول (وإليه يشير قوله تعالى «وما كان الله ليغفر لهم وانت فيهم
وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون» فإن الكفار لما بالغوا في خصومته صلى
الله عليه وسلم وقالوا لله إن كان محمد حقا فأمطر علينا حجارة من السماء. ذكر تعالى إنه
وإن كان حقا في قوله إلا أنه تعالى مع ذلك لا يمطر الحجارة على اعدائه وعلى منكري
نبيته ولا يعذبهم مادام حاضرا معهم تعظيمها له صلى الله عليه وسلم وإكراما لذاته
الشريفة) وبظهور أن فضيلته يحاول أن يتلمس لتصحيح دعواه أي كلام فتراه يقع من
ذلك على ماليس له فيه حجة أصلا
فأين ما يشير في الآية الكريمة إلى أن الله تعالى منع إزال العذاب تكريما لذاته صلى
الله عليه وسلم وهو لم يقبل شفاعته في عممه أبي طالب الذي كان يدافع عنه ويحميه

إن المعنى في الآية ليس كما يزعم فضيلته بل القول الصحيح فيها إن الله جلت
حكمته قد جرت عادته أن لا يعذب أمة ونبيها بين ظهرانيها بل يأمره أن يخرج هو ومن

معه من المؤمنين ثم ينزل بهم بأسه وذلك حتى لا يروا هول العذاب وشدة فتأخذهم
بالمعذبين شفقة أو حتى لا يجدوا مس العذاب معهم إن أخذهم الله بريح أو صيحة أو نحو
ذلك فأين هذا نحن فيه من جواز التوسل بالذات
وهل هم توسلوا إلى الله بذات نبيهم فمنع عنهم العذاب؟ أم وجود النبي والمؤمنين
معه كان هو المانع من وقوع العذاب للعلة التي ذكرناها؟

ثم يقول (وعن ابن عمر رضى الله عنها) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
«إن الله تعالى ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة من أهل بيته ومن جيرانه البلاء» أى
إكراما له وتعظيمها لشأنه علم بذلك أم لم يعلم ونقول إن هذا الدفع - لو صح الحديث -
ليس لذات المسلم ولكن لصلاحه وتقواه فإن الذات لشأن لها والله لا ينظر إلى صور
الناس وأجسامهم ولكن ينظر إلى قلوبهم وأعمالهم

ثم يقول (وإذا كان هم هذا الأكرام عند الله تعالى فلا مانع من التوسل بهم والتوجه
إلى الله بذواتهم الكريمة لما لذاتهم عند الله من الكرامة والمنزلة بدون أن يعملا عملا
يكون سببا في حصول المطلوب من الله تعالى إذ لا فرق في السبب عنده عز وجل بين أن
يكون عمل عامل أو كرامة مكرم فإن هذا أو ذاك ليس ظهيرا ولا شريكا لله تعالى في
خلقه الأشياء بل الله وحده هو المنفرد بالإيجاد والتأثير وإنما هذه أسباب عادية جعلية
يخلق الله تعالى عندها أو بها حكم ومصالح تترتب على مقارنتها كما يصح أن يخلق
بدونها)

ونقول إن ماجعله الله سببا للإكرام والتقرير هو الأعمال لا الذوات قال الله تعالى
(إن أكرمكم عند الله اتقاكم) وقال (وما أموالكم ولا أولادكم بالتي
تقربكم عندنا زلفى إلا من آمن وعمل صالحاً) وقال (من عمل
 صالحاً من ذكر أو أishi وهو مؤمن فلنحيئه حياة طيبة ولنجزئنهم
أجرهم باحسن ما كانوا يعملون)

فالشأن كله للأعمال إذ لاتناسب بين الله عز وجل وبين أحد من خلقه إلا إيانه وتقواه

وحيينذ فلا معنى للتوجه إلى الذوات واعتقاد أنها سبب لحصول المطلوب من غير عمل لما لهذه الذوات من الكراهة والمنزلة عند الله فإن ذلك لم يحصل لها إلا بالعمل والسبب هو ما جعله الله سببا وهو لم يجعل ذات أحدا سببا لكرامة ولا إهانة وإنما يترتب كل منها على كسب العبد وسعيه كما قال عليه السلام «كل يغدو فبائع نفسه فمعتها أو موبقها» وكما قال سبحانه «وأن ليس للأنسان إلا ماسعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزيه الجزاء الأولي» وأما قوله (فإن هذا وذاك ليس ظهيرا ولا شريكا لله تعالى في خلقه) الخ فهذا مما لا نزاع فيه أن الأسباب إنما هي بجعل الله عز وجل وهو الذي وضع فيه قوة التأثير فهو خالق الأسباب والمسببات جميعا ولكن اقتضت حكمته ربط الأسباب بمسبباتها وأن يخلق بالأسباب لا يدونها ثم يقول (وقوله تعالى «أدعوني استجب لكم» يشمل الدعاء بتسل وبغيره أى أدعونى متسلين وغير متسلين وليس هناك ما يخصه ونقول لا بل هناك ما يخصه وهو تقييده في كثير من الموضع بالإخلاص فيه

ولاشك أن المتسل لم يخلص دعاءه لله بل جعل للوسيلة فيه نصيبا ولو كان التوسل بذوات المخلوقين مشروع في الدعاء لقيد به ولو في موضع من الموضع التي أمرنا الله أن ندعوه فيها

والله تعالى لم يأمرنا أن ندعوه إلا بأسمائه الحسني وصفاته العلي فإنهما أعظم ما يتسل به إليه قال تعالى «ولله الأسماء الحسني فادعوه بها وذرروا الذين يلحدون في أسمائه)

ثم يقول (وفي روح المعانى للالوسي « لا ينبغي التوقف في أن الله تعالى قد يكرم من يشاء من أوليائه بعد الموت كما يكرمه قبله بما يشاء فيبرى سبحانه المريض وينفذ

الغريق وينصر على العدو وينزل الغيث وكيت وكيت كرامة له. وربما يظهر عز وجل من يشبهه صورة فتفتعل بإذن الله تعالى ماسأل الله بحرمته مما لا إثم فيه استجابة للسائل) أ. ه ونقول له إن كلام الألوسي ليس حجة فلا هو كتاب ولا سنة ولا قول صحابي وإنما هو كلام من عند نفسه والله يتولى حسابه عليه وأقدار الله جارية على خلقه لا تعطلها حرمة فلان ولا جاء علان والأولياء أنفسهم بل والأنبياء كانت تجري عليهم أقدار الله في حياتهم دون أن يملكون لها دفعا. وهم كانوا يدعون الله في حياتهم فيكشف عنهم إن شاء . ولكن بعد موتهم أصبحوا لا يملكون دعاء

فالتعلق بحرمتهم وجاههم تعلق بما لم يجعله الله سببا لللبرء من المرض ولا للإنقاذ من الفرق ولا للنصر على الأعداء ولا لإنزال الغيث إلخ

ثم يقول «ومتوسل بالنبي أو الولي في هذا النوع لا يطلب منه فعل شيء وإنما يدعو الله تعالى وحده أن يفعل ويقضى حاجته متسللا بذات النبي أو الولي لما له عنده من الحرمة والكرامة)

وقد قدمنا أنه لا دخل للحرمة ولا للكرامة في إجابة الدعاء فإنها أمران مخصوصان بنعيم الله ويكرمهم جزاء لهم على أعمالهم فلا تعلق لها بدعاء الداعي أو حاجته

ثم يقول (ومتوسل مطلقا كالدعاء المجرد عنه ليس موجبا على الله تعالى شيئا لم يكن في علمه وتقديره الأزلي وإنما شرع هذا وذاك لاحتلال التعليق عليه وجعله سببا في علمه الأزلي)

ولا نسلم لفضيلته أن التوسل كالدعاء المجرد منه فإن هذا الثاني هو الدعاء المشروع الذي سلم صاحبه من الابداع

وأما الدعاء بالوسيلة يعني التوسل بذات المخلوق والإقسام على الله به فهو بدعة

منكرة وصاحبها لا يسلم من لوثه الشرك أبدا وأقل مافيها أنه يرى لوسيلته مدخلا في إجابة دعائه وأنه لولاها ما سمع هذا الدعاء

وأما أن أحدهما ليس موجبا على الله تعالى شيئا لم يتعلق به العلم ولا جرى به القلم فذلك أمر لا نزاع فيه. ولكن تساويهما من هذه الجهة لا يقتضي تساويهما في المشروعية أبدا

ثم يقول ماملخصه (وكما جعل الله تعالى مظاهر للتقوى تترتب عليها ترتب المسبب على سببه كذلك جعل للتحصيص الأذلي مظاهر أجلها أن يكون العبد محل عناية الله تعالى يكرمه ويكرمه به من شاء من خلائقه) ولست أدرى لماذا كل هذه الانحصارات لإثبات جواز التوسل بالذوات؟ هل لأن فضيلته شك فيها قاله أو لا من قدرة الموتى على الدعاء والشفاعة فلرجأ إلى التوسل بالذات لأن ذلك لا يحتاج - كما قال - إلى دعاء من المتosل به بل يكفي فيه أن يقول المتosل (اللهم افعلى كذا بحرمة فلان أو حقه أو كرامته) وحينئذ نقول له إن التوسل بالذوات أمر غير مستساغ ولا معقول فضلا على عدم ورود نص فيه

فبان كون ذات النبي أعدت إعدادا خاصا يؤهلها لحمل الرسالة لادخل له إطلاقا في إجابة الدعاء

وإكرام الله لذات نبيه وكونها محل عنايته لتعلق كذلك بياكرام أحد من الناس وإهانته

بل من استحق الإكرام لقيامه بتحقيق الأسباب الموجبة له يكرمه الله ومن استحق الإهانة لارتكابه موجباتها كذلك يهنه الله

نهب أن أحداً من ذريته كفراً وأرتكب من الذنب ما يوجب سخط الله عليه أكان
الله يكرمه من أجل ذات نبيه.

ولو كان الله مكراً أحداً من أجل ذات نبيه لأكرم عمه أبا طالب الذي كان يحبه أشد
الحب والذي دافع عنه آخر الدفاع ومع ذلك لما أصر على الشرك لم تفع شفاعته صلى
الله عليه وسلم في الخروج من النار ولكن في تخفيف العذاب. ونهى صلى الله عليه
 وسلم عن الاستغفار له

ثم يقول (فأكرم الله تعالى لأجل ذاته صلى الله عليه وسلم قومه برفع العذاب
عنهم مadam فيهم وأكرم أهل بيته وخاصة كذلك بإذهاب الرجس عنهم وإبعادهم منه
بتهدیب نفوسهم وجعل قواها بحيث لا ينشأ عنها ما ينشأ عن غيرها من الذنب والآثام
وطهرهم تطهیراً)

ونقول له إن تعير فضيلتك هنا غير سليم فإن الله لا يمكن أن يكرم مشركاً أبداً لأنه
ليس محلاً للكرامة

وأما رفع العذاب عنهم مadam فيهم فتلك - كما قدمنا - سنة الله في كل أمة أن
لا ينزل بها العذاب ونبيها بينها بل يأمره أن يخرج هو ومن معه من المؤمنين حتى
لا يصيبهم العذاب أو حتى لا تأخذهم الشفقة بالمعذبين وأما إكرام أهل بيته بإذهاب
الرجس عنهم فهو بما أنزله من الأوامر والنواهي الخاصة كقوله تعالى من سورة الأحزاب
«يأنسَ النَّبِيُّ لِسْتَنَ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقِيَتِنَ فَلَا تَخْضُعْنَ
بِالْقَوْلِ فَيُطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرْضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا. وَقَرْنَ فِي
بَيْوَكْنَ وَلَا تَبْرُحْ جَاهِلِيَّةَ الْأُولَى وَأَقْمَنَ الصَّلَاةَ وَأَتَيْنَ الزَّكَاةَ
وَأَطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» وأما قوله (جعل قواها بحيث لا ينشأ عنها ما ينشأ عن غيرها

من الذنوب والأثام فتلك نزعة شيعية فإن ادعاء العصمة لأل البيت لم يقل به أحد غير
الشيعة

ثم يقول (وفي مسند الإمام أحمد أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم أرمد يريد
شفاء عينيه فقال له قل (اللهم بنبيك الطاهر الطيب اشف بصرى فهذا ظاهر في التوسل
بالذات كما يشير إليه وصفه صلى الله عليه وسلم بالنعوت القدسية الذاتية

ونحن - على فرض التسليم بصحة الحديث - لا نسلم لفضيلته أنه ظاهر في التوسل
بالذات

فإن الطهارة والطيبة توصف بها الذوات والأخلاق والعقائد والأعمال فمعته صلى
الله عليه وسلم بالطاهر الطيب لا ينحصر في طهارة ذاته وطبيتها حتى يكون ذلك توسلًا
بالذات

ألا ترى أن الله وصف أهل الجنة بأنهم طيبون فقال «(الذين تتوفاهم
الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون)
وقال (سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين)

فهل المراد هنا طيب ذواتهم أم طيب عقائدهم وأعمالهم؟

ثم يقول (وفي تفسير الجلالين «وكانوا من قبل يستفتحون» أي يستنصرون «على
الذين كفروا» يقولون اللهم انصرنا عليهم بآياتي المبعث آخر الزمان فهذا ظاهر أيضًا في
التوسل بذات النبي صلى الله عليه وسلم حيًا وميتاً)

ونقول إن القرآن الكريم لم يتعرض لبيان أن هذا الاستفتاح منهم كان صواباً أم

خطأً فلا حجة فيه على أنهم لم يستفتحوا بذات مجرد كما يزعم فضيلته ولكن بوصف النبوة وما تشتمل عليه من فضائل الأخلاق والأعمال ولعل توصلهم إنما كان بإيمانهم به وتصديقهم بجيئه.

ولذلك يقول الله عز وجل «فَلِمَ جاءُهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ»

ثم يقول (وقد يدل له ايضاً ماروی عن عثمان بن حنیف رضي الله عنه) ثم ذكر حديث الأعمى الذي جاء إلى النبي صلی الله عليه وسلم وطلب منه أن يدعوه الله أن يرد عليه بصره فقال له إن شئت صبرت فهو خير لك وإن شئت دعوت فقال الرجل بل ادعه. فعلمته النبي صلی الله عليه وسلم دعاء يدعو به بعد أن يصلى ركعتين وقال له قل (اللهم شفعه في) يعني أقبل دعاءه لي فالحديث صريح في أن توصل الرجل كان بدعاه النبي صلی الله عليه وسلم كما نقلنا ذلك سابقاً عن شيخ الإسلام رحمه الله وهذا تحفظ فضيلته في أول كلامه وقال (وقد يدل له) بعد التي للتضعيف ومع ذلك يكابر فضيلته ظاهر الحديث ويقول (فإن الظاهر إن النبي صلی الله عليه وسلم لم يدع للرجل كما طلب وإنما اقتصر على ما أمره به وعلمه) ومعنى هذا أن فضيلته يتهم النبي صلی الله عليه وسلم بأنه لم يف للرجل بما وعده من الدعاء له وإذا كان الظاهر أنه لم يدع له فما معنى قوله (اللهم شفعه في)

وهل تكون الشفاعة بغير دعاء؟

ثم يرجع فضيلته فيبني على هذا الظاهر الذي ليس بظاهر قوله (وحيثند يكون متوصلاً في دعائه بذات النبي صلی الله عليه وسلم ويكون أمره بهذا الدعاء دليلاً واضحاً على جواز التوصل بالذات وإنما علمه النبي صلی الله عليه وسلم ذلك ولم يدع له لعموم فائدة هذا الدعاء ولذلك استعمله السلف وتبعهم الخلف لقضاء حوانجهم)

ونقول إذا كان هذا الدعاء بمجرده نافعاً في قضاء الحوانج بدون شفاعته صلی الله

عليه وسلم فلماذا لم يدع به العميان كلهم حتى يحصل لهم مثل ما حصل لهذا الرجل من رد أبصارهم عليهم؟

ومن العجيب أن فضيلته صدق نفسه في أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدع للرجل ثم بنى على هذا التصديق أموراً ثلاثة

- ١ - أن الرجل كان متوسلاً بذات النبي صلى الله عليه وسلم
- ٢ - أن أمره بهذا الدعاء دليل واضح على جواز التوسل بذات
- ٣ - أن النبي صلى الله عليه وسلم علمه هذا الدعاء ولم يدع له لعموم فائدة هذا الدعاء وهو بناء على ظن وتخمين لا حقيقة له.

ثم يقول (ومن ثم استعمل السلف هذا الدعاء في حاجتهم بعد موته صلى الله عليه وسلم) ثم ساق حديث عثمان بن حنيف الذي رواه الطبراني في الكبير وملخصه أن رجلاً شكاً لعثمان بن حنيف أنه يدخل على عثمان بن عفان فلا يلتفت إليه ولا يقضى حاجته. فعلم عثمان بن حنيف أن يدعو بهذا الدعاء الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الأعمى ففعل ولما دخل على عثمان بن عفان أقبل عليه وسأله حاجته الخ الحديث والجواب على هذا الحديث مقالة شيخ الإسلام رحمة الله وملخصه أن هذا رأى لعثمان بن حنيف رضي الله عنه حيث ظن أن الدعاء يجوز أن يدعى ببعضه دون بعض . فإنه لم يأمر الرجل بالدعاء المشروع كله بل ببعضه وظن أن هذا مشروع بعد موته صلى الله عليه وسلم

والاعتبار إنما هو بما رواه الصحابي لا بما فهمه سيا إذا كان اللفظ الذي رواه لا يدل على مافهمه بل على خلافة

ومعلوم أن الداعي بهذا الدعاء بعد موته صلى الله عليه وسلم لو قال (اللهم شفعه في) كان كلاماً باطلًا فإنه لاشفاعة بعد موته والحاصل أن عثمان بن حنيف لم يأمر الرجل

أن يسأل النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ولا أن يقول (اللهم شفعه في) ولم يأمره بالدعاء المأثور على وجهه وإنما أمره ببعضه وباستثناء هذا الحديث لا نعلم أحداً من السلف استعمل هذا الدعاء كما زعم فضيلته لعلمهم أن هذه حادثة خاصة وأن الدعاء فيها كان خاصاً بهذا الأعمى الذي دعا به في حياة النبي صلى الله عليه وسلم

ثم يقول (ومن بعيد أن يكون صلى الله عليه وسلم علمه هذا التوسل على معنى طلب الدعاء منه بعد أن صرفة عنه حيث قال له ادع الله أن يعاقبني) فأين في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم صرفة عن طلب الدعاء منه؟

ليس في الحديث إلا أنه خيره بين أن يصبر وينال أجر صبره وبين أن يدعوه فلما اختار الدعاء علمه أن يقول هذه الكلمات يتولى بها إلى الله أن يقبل نبيه بدليل قوله (اللهم فشفعه في)

ثم يقول (وأما قوله «اللهم فشفعه فيه» فليس معناه اقبل شفاعته القولية الصادرة منه صلى الله عليه وسلم بسؤال الله له العافية بل المراد اقبل شفاعته الحالية المعاصلة من توجهى اليك بذاته وندائى له بانى متوجه به إلى ربى فإن ذلك في قوة شفاعته صلى الله عليه وسلم عند الله تعالى شفاعة بلسان الحال لا بلسان المقال

والحق إنى لم أسمع قبل الآن شيئاً اسمه شفاعة بلسان الحال ولست أدرى إن كانت من مبتكرات فضيلته فنهنئه على هذا الابتكار أم وجدها في شيء من كتب ساداته الصوفية؟

فيتهم يزعمون أن الذكر والدعاء لا يشترط فيها النطق بل يكتفون بإجراء المعانى على القلب ويرون ذلك أفضل من النطق به ومن العجيب أنهم ينسبون ذلك - كذباً - إلى خليل الله إبراهيم عليه السلام وأنه حين وضع في المنجنيق ليقذف به في النار

جاءه جبريل عليه السلام وقال له ألك حاجة يا إبراهيم ؟ قال أما إليك فلا وأما إلى الله فعلمه بحالى يغنى عن سؤال

والذى في الصحيح عن ابن عباس رضى الله عنها أنه قال (وأما إلى الله فهو حسبي ونعم الوكيل) ومعلوم أن الله عز وجل تعبدنا بأقوال اللسان كما تعبدنا بمعانى القلوب والقرآن الكريم ملىء من الأدعية التي جاءت على لسان الأنبياء والصالحين كما أن السنة المطهرة تفيض دواوينها بالأدعية المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقيني أن هذا الأعمى لو تفلسف كما تفلسف فضيلته وفهم من قوله عليه السلام (اللهم فشفعه في) ما فهم فضيلته وأنها شفاعة وهمية مقدرة لما رد الله عليه بصره أبدا

ثم يقول (على حد ما قيل في قوله تعالى «ادعوني أستجب لكم» فإن الدعاء الصادق هو الدعاء بلسان الحال)

وهنا ظهر أن فضيلته لم يكن متوكلا للشفاعة بلسان الحال وإنما اقتبس هذا من رأى سعاداته الصوفية في الدعاء ولا أعرف أحدا من طوائف الأمة غير الصوفية يكتفى من الدعاء بالتوجه القلبي دون نطق بلسان

فإن الأمة كلها متفقة على أن الدعاء من العبادات القولية التي لابد فيها من موأطأة اللسان للقلب

وكذلك الشفاعة هي من جنس الدعاء فلا تتحقق بدون القول أبدا وأحاديث الشفاعة المرروية في الصحيحين وغيرها تشهد بهذا وهو أنه عليه السلام لا يكتفى بما في قلبه من الحرص على نجاة أمته وتوجهه في ذلك إلى ربه بل قال (فأستأذن على ربى فيؤذن لي فإذا رأيته خررت ساجدا فيدعني الله ماشاء أن يدعني ثم يقول لي يا محمد ارفع رأسك وسل تعط وقل يسمع واسفع تشفع)

ثم يقول (والحاصل أن الحديث كما يحتمل التوسل بجاهه صلى الله عليه وسلم أو دعائه على بعد يحتمل التوسل بذاته ولا مانع منه فهو جائز وقد أقر صلى الله عليه وسلم من قال له (إنا نستشفع بك إلى الله تعالى) ونقول إن الحديث صريح في أن التوسل كان بدعائه صلى الله عليه وسلم لا بجاهه ولا بذاته قوله إن التوسل بالذات جائز خطأ يريد به أن يفتح الباب للمتوسلين به بعد موته ووجه الخطأ أنه توسل إلى الله عز وجل بما لا يناسب مقصود الداعي

فنحن نعلم أن ذاته عليه السلام في أعلى درجات الكرامة عند الله عز وجل ولكن هذا أمر مختص به لا مدخل له في إجابة الدعاء ولا يصلح وسيلة إلى ذلك وإنما الوسيلة الصحيحة هي التوسل بدعائه صلى الله عليه وسلم وشفاعته وذلك إنما كان في حياته وهذا عدل الصحابة رضي الله عنهم - كما قدمنا عن التوسل به إلى التوسل بعمره العباس لعلهم أنه انقطع بموته ما كان يفعله من شفاعة ودعاء

ثم يقول (وتقدم أن التوسل والاستشفاع بدعائه لافرق بين كون المتوسل به حيا أو ميتا . فالتوسل والاستشفاع بذاته كذلك بل هو أولى

ثم استشهد على ذلك بحديث نقله من (الإحياء) للغزالى ثم ذكر تخریج العراقي له بما أبان عن ضعفه فكفانا بذلك مؤونة الرد عليه وأما قوله إنه لا فرق في التوسل بالدعاء والشفاعة بين كون المتوسل به حيا أو ميتا ليقيس عليه بقياس الأولى أنه لا فرق في التوسل بالذات بين كونه حيا أو ميتا . فقد ردنا عليه في أول الكتاب بما فيه الكفاية

ثم يقول في خاتمة المطاف (والحاصل أن القول بمنع التوسل بذوات الأنبياء والأولياء بعد مثبت التوسع في التوسل بالأنواع السابقة مما لا وجه له) ونقول إن التوسع في التوسل بالمشروع وغير المشروع هو شر باب فتحته الصوفية على المسلمين . فقد استنزفت به ما بقى في قلوبهم من معانى التوحيد وأوقعتهم به في شراك الشرك التي

لأخلاص منها ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم جاء فضيلته في هذا الكتاب بما زاد الطين بلة كما يقولون.

وأما أهل التوحيد الحق فإنهم لا يبيحون من التوسل إلا مادلت النصوص على إباحته وهو ينحصر في ثلاثة أنواع

- ١ - التوسل بأسماء الله الحسنى التي أمرنا أن ندعوه بها وهو أعلى أنواع التوسل
- ٢ - التوسل بالعمل الصالح الذى صدق فيه العبد مع الله كما يدل عليه الحديث
الثلاثة الذين أتوا إلى الغار
- ٣ - التوسل بدعاء المى الحاضر كأن يقول الرجل يتوسّم فيه الصلاح والخير ادع لي،
وقد أمرنا أن يدعو بعضنا لبعض بظاهر الغيب وما وراء هذه الثلاثة كلها توسّلات
إما بدعية أو شركية

ثم يقول (الوجه الثالث التوسل بأسماء الله وكلماته وأنبئائه) ونقول أما التوسل
بأسماء الله عز وجل وكلماته فهذا مما لا نزاع فيه فإنهما غير مخلوقة

وقد أمرنا الله في كتابه أن ندعوه بأسمائه الحسنى وكان صلى الله عليه وسلم يعوذ
بكلمات الله التامات من شر مخلق وأما التوسل بأسماء الأنبياء والاستشفاء بها فهذا
مala دليل عليه والحديث الذى رواه ابن السنى عن ابن عباس ولابن عمر رضى الله عنهم
في باب «ما يقول إذا خدرت رجله»

وأنه يقول يا محمد صلى الله عليه وسلم فيذهب خدر رجله ليس فيه دعاء ولا توسل

فلو فرضنا صحة الحديث وأن من ذكر اسم النبي صلى الله عليه وسلم يذهب خدر
رجله لانسلم جواز التوسل به في الدعاء بل هذا من جنس التبرك بآثاره كشعره وموئله
وريقه ونحوها ثم يقول بانيا على مفهومه من هذا الحديث

«وإذا صح التوسل إلى الله تعالى باسمه صلى الله عليه وسلم وكانت له عند الله هذه المنزلة فالتوسل بذاته وجاهه وحقه وحرمته من باب أولى) وهذا من بناء الخطأ على الخطأ فإنه لم يقع التوسل بالأسم الكرييم حتى يكون حجة لجواز التوسل بالذات أو بالجاه أو بالحق أو بالحرية وحتى لوفهمنا من الحديث ما فهمه فضيلته من جواز التوسل بالأسم الكرييم فإنه لا يدل على جواز التوسل بهذه الأمور المذكورة لأن هذا باب لا يجوز فيه القياس بل يجب الوقوف فيه عندما ورد به النص دون زيادة

ثم يقول (وظاهر أن مخصوص به اسمه الشريف من المزايا إنما جاء له من ذاته الشريفة وحقيقة الممتازة عن سائر الحفائق البشرية بما لا يعرف قدر كمالها إلا واهب المن)

ونحن نعلم أن ذاته صلى الله عليه وسلم أشرف الذوات المخلوقة وأن الله لم يخلق أحدا أكرم عليه ولا أقرب منزلة من محمد صلى الله عليه وسلم ولكننا مع ذلك لانغلو فيه ولا نخرجه عن بشريته كما تفعل الصوفية وكما يشير إليه كلام فضيلته

وقد أكد القرآن بشريته في أكثر من موضع . وفي كل موضع منها يأمره هو أن يقول (إنما أنا بشر مثلكم) هكذا بصيغة الحصر التي تفيد قصر الموصوف على الصفة وذلك حتى ينعننا من الغلو فيه كما غلت الأمم قبلنا في أنبيائهم ولكن قدر الله أن تركب هذه الأمة سنن من كان قبلها وتقع في نفس ما وقعوا فيه فتغلو في نبيها إلى حد العبادة والتاليه ثم يقول (وكما وهب الله عز وجل ذاته الشريفة مواهب لا تختص كذلك وهب أسماءه منها وجعله تعالى أول مظهر من مظاهر أسمائه وصفاته العلى فكان لاسمه الشريف من أسماء الله الحسنى ما يتناسب مع مالذاته الشريفة من تلك المواهب»

ونقول نحن نعلم كذلك أن الله عز وجل وهب نبيه صلى الله عليه وسلم من المواهب ملا يحصيه العد. وأختار له من الأسماء أحسنها وأشرفها ولكننا مع ذلك لا نغلو في ذاته ولا في أسمائه فلا ذاته خارجة عن حفائق البشرية ولا أسماؤه من أسماء الله الحسنى كما

يُزعم فضيلته فهذا هو الغلو الذي نهانا عنه صلى الله عليه وسلم حيث قال «لا تطروني كما أطرب النصارى ابن مريم وإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله» ثم ما معنى قول فضيلته إن الله جعله أول مظاهر أسمائه وصفاته هل معنى هذا أن فضيلته يعتقد أنه أول خلق الله كما تزعم الصوفية؟ فما دليله على إثبات تلك الأولية؟

لقد كانت هناك مخلوقات كثيرة سبقة في الوجود فكان العرش على الماء قبل خلق السموات والأرض ثم خلق الله القلم فكتب به مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ثم خلق السموات والأرض فأسكن السموات الملائكة وأسكن الأرض الجن قبل آدم عليه السلام ثم استخلف آدم وذريته في الأرض ثم مضت قرون وأجيال كثيرة من بني آدم ثم جاء محمد صلى الله عليه وسلم في آخر الزمان بين يدي الساعة ليكون النبي الخاتم الذي لانتي بعده

فكل هذا الوجود الذي سبق وجوده ألم يكن مظهراً لأسماء الله وصفاته؟ أفيليق عالم جليل مثل فضيلته أن ينساق وراء هذه الفريدة الصوفية التي تزعم أن أول مخلق الله نور محمد صلى الله عليه وسلم ثم اشتق سبحانه منه سائر المخلوقات فيضاهاون بذلك قول النصارى في عيسى عليه السلام (فِي الْبَدْءِ كَانَ الْكَلْمَةُ) أو كما يقولون

ثم يقول (الوجه الرابع التوسل بالرقى والتعانم ذكر أسماء الصالحين والمجاهدين ونقول أما الرقى فإن الأحاديث الواردة فيها تدل على أن من الرقى ما هو صحيح وهو ماليس فيه شرك قال عليه السلام لأصحابه لما سأله عن رقى كانوا يرقون بها في الجاهلية «اعرضوا على رقامكم لا بأس بالرقى مالم يكن شركاً» وليس في الرقى الصحيحة توسل بمخلوق بل بأسماء الله وصفاته كقوله عليه السلام في الرقية التي كان يرقى بها الحسن والحسين ابني فاطمة رضي الله عنها «أعيذكم بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة وكل عين لامة» وكان جبريل عليه السلام يرقى النبي صلى الله عليه وسلم بقوله «بسم الله أرقيك والله يشفيك من شر كل عين وحاسد الله يبريك» وكما قال وأما التعانم

فقد كره جمهور السلف تعليقها وإن كانت من القرآن لكثرة الأحاديث الواردة في النهي عنها كقوله عليه السلام «من تعلق نعيمه فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له»
وكقوله «إن الرقى والغائم والتولة شرك»

ولا كلام لنا مع فضيلته في هذا الوجه إلا في قوله «وما يلحق بهذا الموضوع التيمن بذكر أسماء الصحابة والتابعين وعباد الله الصالحين المشهور لهم بالفضل والكرامة وجلالل الأعمال فإنه بذكر أسمائهم والتحدد بسيرتهم تنزل الرحمات»

فإنه ليس في الإسلام شيء اسمه التبرك بذكر الأسماء مجرد وإجرانها على اللسان من غير الإخبار عنها بشيء

ولكن المعروف أن يذكر أصحاب هذه الأسماء بما لهم من جلالل الأعمال ومجيد الخصال ليكون لنا فيهم أسوة حسنة

وأما التبرك بالاسم فليس هذا إلا لاسم جل شأنه

ولهذا شرع لنا أن نبدأ كل عمل من أعمالنا باسم الله وحده ليبارك لنا فيه فلا يجوز إشراك أسماء المخلوقين مع اسم الله في هذا وهذا كان من الشرك أن يقول باسم الله وفلان

ثم في قوله «أولى منه التبرك بتلاوة أحاديثه صلى الله عليه وسلم وبذكر اسمائه لأن يقال يا محمد يا رسول الله مكررا ذلك متبركا به متيمينا بذلكه بدون أن يوجد إليه طلبا أو يستند إليه عملا وإنما يستنزل بذلكه فضلا ورحمة من لدنن تعالى فإن نداء الأسماء نداء لسمياتها ونقول أما التبرك بتلاوة أحاديثه صلى الله عليه وسلم فإنها وهي

من الله وهي من أعظم الأشياء بركة ونفعاً فإن فيها تعلماً وإرشاداً وهدى وهي النور
الثانية بعد كتاب الله عز وجل

وأما ذكر أسمه الشريف ونداوه بياحمد يا محمد يارسول الله فهذا مالا نعرف له
معنى فإن من ينادي إنساناً باسمه لا بد أن يطلب منه شيئاً وإنما كان عابشاً مستهراً

وهل يرضى فضيلته أن يناديه إنسان باسمه فإذا أجبه وقال له ما تريده؟ قال ما
أردت شيئاً!!

وهل من الأدب أن نناديه صلى الله عليه وسلم بعدما غيب عنا وصار في عالم آخر
ولقد ذم الله قوماً نادوه من وراء الحجرات مع أنه كان حياً يسمع النداء فقال جل شأنه
«إن الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون» فكيف بن يناديه وهو بين
أطباقي الشرى؟

ثم يقول (ومثل هذا لا وجه لنفعه أخذوا من هذه الأحاديث ومن حديث البراء بن
عاذب كما في صحيح مسلم مطولاً وفيه أنه عند قدومه صلى الله عليه وسلم من هجرته
إلى المدينة صعد الرجال والنساء فوق البيوت وتفرق الغلمان والخدم في الطريق ينادون
يا محمد يارسول الله يا محمد يارسول الله

وقد أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم على هذا النداء . وظاهر إنهم لا يقصدون
 بذلك إلا تعظيمه وأظهار الفرج بقدومه والتيمن باسمه وتنزيل الرحمات بذكراه) ونقول
 فرق بين مقام ومقام فإن دهشة الفرح بقدمه صلى الله عليه وسلم كانت عظيمة يغتفر
 في مثلها مالا يغتفر في مقام آخر لاسيما إذا كانت هذه النداءات جاءت على السنة الغلمان
 والخدم والولائد وهم لم يفهموا بعد كل أحكام الإسلام وإن كانوا قد دخلوا فيه ولا
 يستطيع الرسول في مثل هذه المناسبة الفذة التي مشهدت المدينة مثلها أن يكبح جماح
 هذه المظاهر الكبرى.

على أن الرسول صلى الله عليه وسلم حتى يسمع النداء وليس في نداء حتى يأس إذا كان بحيث يسمع النداء بخلاف نداء الغائب أو الميت فهذا لا يجوز ولعلهم كانوا يهتفون هذا محمد هذا رسول الله فظنها الراوى ياء النداء وهما في التلفظ متقاربان وهذا هو المعقول

ثم يقول (الوجه الخامس التبرك بأثاره صلى الله عليه وسلم)
ولا كلام لنا أيضا مع فضيلته في هذا الوجه فإن التبرك بأثاره أمر ثابت بالسنة
الم الصحيحة فقد قسم شعره في حجته بين أصحابه وكانوا إذا توضأ يتبدرون وضوءه إلى

ولكن مامعني قول فضيلته (ومن هنا أخذ التبرك بأثار الصالحين مع أن المسألة هنا
لاتحتمل قياسا بل هي حالة خاصة به صلى الله عليه وسلم لا يجوز أن تتعداه إلى غيره

وهذا لم يكن الصحابة رضي الله عنهم يتبرك المفضول منهم بأثار الفاضل ولا كان
 التابعون يتبركون بأثار الصحابة. لأنهم علموا أن هذا الأمر قاصر غير متعد فوقوا عند
 حدتهم

أما نحن ففتحنا الباب على مصراعيه حتى أصبحنا نتبرك بأستار الموتى ومخلفات
 البدوي والدسوقي وأشياهم

ثم يقول (الوجه السادس التبرك بجاهه صلى الله عليه وسلم وكلامنا مع فضيلته في
 هذا الوجه ينحصر في مطالبه بصحة النص على ذلك ووروده على ألسنة الصحابة
 والتبعين المعتبرين

أما كلام العز بن عبد السلام أو العلامة الألوسي وأمثالهما من المتأخرین فليس
 بحجة في هذا الباب فإنهما ليسوا في مكان القدوة في هذه الأمور ومهمما حاول فضيلته

بترير ذلك فلن يفيده إلا إذا صحق نقل ذلك عمن يعتبر قوله حجة

ولهذا لانقبل قول فضيلته (على أن ورود صيغ التوسل الظاهرة في التوسل بالذات في الانواع السابقة يمكن حملها على التوسل بجاهه أو حرمته صلى الله عليه وسلم بأن يراد منها ذلك فتكون على تقدير مضارف هو لفظ جاه أو حرمة كما حملها مانع التوسل بالذات على التوسل بدعائه أو شفاعته فيكون ورودها كافيا في ورود صيغ التوسل المصح فيها بالجاه أو الحرمة أو الدعاء

ونقول له إن هناك فرقا بين حل اللفظ على شيء مقرر مشروع وبين حمله على ما ليس له أصل وما ليس عليه دليل

فالتوسل بالدعاء والشفاعة هو المعنى الوحيد الذي يجب أن تتحمل عليه أحاديث التوسل كلها ومامعاداه غير وارد ولا صحيح

ثم نقل فضيلته عن الألوسو جواز التوسل بالجاه أو الحرمة على معنى محبتة سبحانه له المحبة التامة المستوجبة قبول شفاعته

ولكن فضيلته يرى أن هذا محمل لا داعى له

ثم يقول نقا عن الألوسو (نعم لم يعهد التوسل بالجاه والحرمة عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم . ولعل ذلك كان تحاشيا منهم عما يخشى أن يعلق منه في أذهان الناس إذ ذاك وهم قربيو عهد بالتوسل بالأصنام وقد ردنا على حجة الألوسو هذه سابقا بما فيه الكفاية فلا نعيد ذلك ثم يرد هو فضيلته على الألوسو فيما زعمه من أن التوسل بالجاه أو الحرمة راجع إلى محبتة تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم المحبة التامة المستوجبة قبول شفاعته فيقول «وأنت خبير بأنه إن كان ذلك لأن صفتة تعالى المتعلقة بنبيه صلى

الله عليه وسلم كمحبته له هي المستدعاية عدم رده وقبول شفاعته دون ذات النبي
وصفتة كمحبته لله تعالى فذلك منوع

لأن الله تعالى جعل لقبول الشفاعة عنده أسباباً كثيرة أخرى كما وردت به
الأحاديث وأعظمها ذات النبي صلى الله عليه وسلم وصفاته)

ونحن وإن كنا لانوافق اللوسي فيها ادعاء من جواز التوسل بالجاه والحرمة لعدم
وروده على لسان أحد من السلف فهو بدعة قطعاً إلا أنها نرى أن حمله مقبول ومنع
فضيلته لذلك غير واضح كما أن سند منه متهافت لأنه تردید للدعوى بلا دليل

ثم يقول (ومن الأدعية المأثورة اللهم إني أسألك بحبك لسيدنا محمد صلى الله عليه
وسلم وبحب سيدنا محمد لك وبالسر الذي بينك وبينه) وسائل فضيلته عن أثر هذا
الدعاء هل جاء على لسان أحد من الصحابة أو التابعين أو الانتماء المهديين . فهذا هو الذي
يسمى بالمؤثر أما إذا كان قد أثره عن ساداته الصوفية . وهو الظاهر بقرينه قوله
(وبالسر الذي بينك وبينه) فلا اعتداد به ولا يجوز تسميته بالمؤثر ونحوه أن نؤكد
لفضيلته مرة أخرى أنه لا يحب الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا يحب نبيه له
يصلح أن يكون وسيلة فإنه ليس من عمل المتسلل ولا صلة له بدعائه

ثم يقول (وكيف لا يكون جاهه صلى الله عليه وسلم عند الله سبباً ووسيلة لإمداد
أمته وهو الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق والناصر الحق بالحق والهادى إلى الصراط
النستقيم)

وإذا لم يكن ذلك سبباً يكرمه الله لأجله وقد قال الله تعالى في شأنه وهو أصدق
القائلين «وما كان الله ليغدوهم وأنت فيهم» ونقول له إن المسألة هنا ليس مما
يقال بالرأي بل لابد فيها من الاعتصام بالنص خشية التورط والزلق وفضيلته لم يورد
في ذلك أقل أثر بل أتعترف بعدم وجود ذلك على لسان أحد من السلف، وكفى بذلك
دليلاً على وجوب تحاشيه إذ لو كان خيراً لسبقونا إليه

وتعليل تركهم لذلك بمثل تعليل الألوسى تعليل ساقط لا يلتفت اليه واستدلال فضيلته على ذلك بالآية الكريمة ، لا يدل له كما تقدم

ثم يقول (وإذا صح الإقسام على الله تعالى بجاهه بالمعنى الذي أراده كما يقول فلم لا يصح الإقسام عليه تعالى بالجاه بالمعنى المعروف أو بالذات البحث لأن الإقسام ليس إقساماً مبين يقصد به منع المخلوق عليه من فعل أو حثه أو لزوم بره حتى يمنع بل هو إقسام رجاء واستطعطاف يقصد به تأكيد الطلب والشفاعة

وفضيلته بهذا يقصد الرد على الألوسى بأنه لا فرق بين الإقسام على الله بجاهه عليه السلام بمعنى حبّة الله له كما قال الألوسى وبين الإقسام على الله بجاهه بمعنى عظيم قدره ومنزلته لأن اليمين هنا في نظر فضيلته لغو غير معقد فتجوز بغير أسماء الله وصفاته

ولهذا يقول بعد ذلك (والقسم الاستطعطاف كما يكون بالله وصفاته يكون بغيرها من كل ماله عند المخلوق عليه قدر ومنزلة تستدعي قبول التوسل وعدم رده فهو نوع من التوسل لا مغایر له)

ونقول إن ملخص الألوسى أن الإقسام على الله بجاهه بمعنى حبّة الله له ليس إقساماً بمخلوق فيجوز بخلاف الإقسام على الله بجاهه بالمعنى المعروف فإنه إقسام بمخلوق فلا يجوز ولاشك أن هذا ملحوظ طيب لو ورد التوسل بالجاه

أما تفريق فضيلته بين الإقسام بالمعنى الاستطعطاف والإقسام بمعنى تأكيد المخلوف عليه وأن الأول يجوز بغير أسماء الله وصفاته فهي تفرقة لم نسمع أحداً قبله قالها

فالآميان كلها سواء كانت منعقدة أو لغوا وسواء كانت للاستطعطاف أو لتأكيد المخلوف عليه لا تجوز إلا بأسماء الله عز وجل وصفاته

ثم يقول (ولذا عبر الله عنه بالتساؤل كما قال تعالى (واتقوا الله الذي تساءلونه به والأرجام)

وكان عادة العرب إذا أراد أحدهم أن يؤكد مراده بمسألة الغير يستعطفه الله أو بالرحم في الناس حقه أو معونته ونصرته فيقول أسألك بالله والرحم وربما أفرد ذلك فقال «أسألك بالرحم» ونقول ليس في الآية الكريمة إقسام بالرحم اصلا فإنه على قراءة نصب الأرحام تكون عطفا على لفظ الجملة ويكون التقدير واتقوا الأرحام أن تقطعوها وهذه هي القراءة المتواترة المعروفة وأما على قراءة الجر فإن السؤال بالرحم والتناشد بها ليس معناه الإقسام بها بل المراد تذكير ذي رحمه بحقه عليه وأن القرابة التي بينها توجب عليه بره وقضاء حاجته

ثم يقول (الوجه السابع الإقسام على الله تعالى وأما الإقسام على الله تعالى بمعناه الحقيقي كأن يقول اللهم إنني أقسم عليك بالنبي أو بغلان الولى إلا ما قضيت حاجتي أو أسألك أو أتوسل إليك بغلان إلا ما شفيت مريضي على معنى أسألك مقسما به عليك فذلك لا يقصده عامة المتصلين) ونقول أما إذا صرخ بلفظ الإقسام كما في المثال الأول فلاشك في قصده ذلك وهو مؤاخذ على كل حال قصد ألم لم يقصد وأما إذا لم يصرخ به كما في المثال الثاني فإن كلامه محتمل لأن يراد به الإقسام أو مجرد التوسل كما هو محتمل لأن يراد التوسل بالذات أو بالجاه الخ

فهذا يبين له التوسل الصحيح من الفاسد ويقال له إن التوسل المشروع هو التوسل بدعاء المتسل به أو بشفاعته وما عداه لا يجوز

ثم يقول وياشناعة ما يقول (ولا يصدر إلا من أرباب الأحوال وأهل الشطح والدلائل الذين لا عتب عليهم وقد يبرهم الله تعالى إكراما لهم وصيانة عن الخبث في إيمانهم وهذا العظم منزلتهم عند الله تعالى وإن كان لا يزبه لهم في نظر الناس)

فهل يجوز أن يصدر مثل هذا الكلام عن عالم في كتاب يعلم أن الألوف من الناس
سيقرءونه

ولثقتهم بعلم فضيلته سيتخذون كلامه حجة وهو هنا يبرر الإثم والفسق لأرباب الأحوال وأهل الشطح والدلال ويرفع عنهم العتب والملام بل يدعى أن الله بدلاً من أن يؤاخذهم بذنبهم قد يبرهم إكراماً لهم وصيانته عن الخنث في إيمانهم

فأبشروا يا معاشر الفجار والدعار إذا كنتم من أرباب الأحوال وأهل الشطح والدلال
فقد أباح لكم الشيخ مخلوف كل منكر من القول وزور وكل قبيح من العمل مرذول
فأنتم أهل الدلال على الله فالقلم عنكم مرفوع واللوم كذلك موضوع فكل حرام على
غيركم هو حلال لكم فاعبدوا الأوثان إن شئتم وكلوا لحم الخنزير إن اشتئتم فلا عتب في
ذلك ولا غيره عليكم ثم جزاكم عند الله على إقسامكم عليه بالمخلوقين أن يبر قسمكم
وذلك لعظيم منزلتكم عنده فالمعصية منكم لا تستوجب البعد ولا الإهانة وإنما تستوجب
التقرير والتكرير

ثم يقول الوجه الثامن التوسل بحقه صلى الله عليه وسلم وحق أوليائه كأن يقول
الإنسان اللهم إني اتوسل إليك أو أسألك بحق النبي صلى الله عليه وسلم أو بحق فلان
أو بحقه عليك أو عندك فهذا جائز سائغ بحقه أيضاً وليس إقساماً على الله كما علمت
 وإنما هو استثناء بحقه وحق الوارثين له على الله تعالى الذي تفضل بيايجه على نفسه
وسماه حقاً عليه)

ونقول إن سؤال الله بحق أحد من خلقه لا يجوز كما قدمنا فإنه لاحق لأحد على الله
عز وجل

فقد روى أبو نعيم في كتابه (الخلية) أن داود عليه السلام قد أسألك بحق آبائي
عليك إبراهيم وإسحاق ويعقوب فأوحى الله تعالى إليه وأى حق لأبائك على

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - وهذا وإن لم يكن من الدلالة الشرعية فالإسرائيлик يعتمد بها ولا يعتمد عليها

وقال الشيخ أبوالحسين القدوري في كتابه المسمى بشرح الكرخي (قال بشر بن الوليد سمعت أبا يوسف قال قال أبوحنيفة لا ينبغي لأحد أن يدعوا الله إلا به وأكره أن يقول بعقد العزم من عرشك أو بحق خلقك وأكره أن يقول بحق أنبيائك ورسلك وبحق البيت والمشعر الحرام

وأما الحق الذي تفضل الله بإيجابه على نفسه فهو إجابت له دعاء الداعين وإثابته للعابدين وقبوله توبة التائبين ونصره للمؤمنين فهذه حقوق عامة لا تخص أحداً بعينه

وأما إدعاء أن لشخص مابخصوصه حقاً على الله فهذا لا يجوز فضلاً على أن يسأل الله به

ثم يقول (والحق يطلق بمعنى الواجب الثابت كما يطلق على غيره فحق النبي أو الولي على الله إما رحمته التي كتبها على نفسه أو نصره الذي هو نوع من أنواع رحمته أو حقه منزلته وقدره عند الله تعالى فيرجع إلى معنى الجاه والحرمة

ونقول إن هذا غير صحيح فلا معنى للحق إلا أنه الواجب الثابت وأما رحمته فسميت حقاً لأنها كتبها وأوجبها على نفسه وكذلك النصر وأما الحق بمعنى المنزلة والقدر فلا يصح إلا إذا كانت هذه المنزلة أوجبها على نفسه لمن منحها له

وليس لأحد من اختصهم الله بإكرامه وتقريبه بمستوجب ذلك على الله ولكن هو المتفضل عليهم بذلك سواء كانوا رسلاً وأنبياء أو كانوا أولياء وشهداء

ثم يقول (وعليه فمعنى أسالك بحق النبي صلى الله عليه وسلم أن تغفر لي أسالك

بحق ما هو المعروف له عندك من الأخلاق الحسنة كما قال تعالى (وإنك لعلى خلق عظيم) أو المراد أسألك بحق نبوته والولي الوارث له كذلك

ولست ادرى ما واجه تسميه ما هو المعروف من أخلاقه صلى الله عليه وسلم حقا ؟ ثم ماعلاقة هذا الحق إن صحت التسمية بطلب المغفرة من الله عز وجل ؟ ثم مامعنى قوله أسألك بحق نبوته ؟

هل كانت نبوته حقا على الله أم كانت إحسانا وفضلا منه ؟ ثم هذا الولي الوارث له ماحقه أيضا على الله وهو الذي تفضل عليه فقربه وأكرمه

ثم يقول (وفي الشفاء للقاضي عياض نفلا عن أبي محمد المكي وأبي الليث السمرقندى وغبرها أن آدم عليه السلام عند معصيته قال اللهم بحق محمد أغرر لي خطبئتي وتقبل توبتى فقال الله تعالى من أين عرفت محمدا ؟
قال رأيت في كل موضع من الجنة مكتوبا لا إله إلا الله محمد رسول الله فعلمت إنه أكرم خلقك عليك فتاب الله عليه وغفر له

ولنسمع تعليق شيخ الإسلام ابن تيمية على هذا الحديث الذي تفوح منه رائحة الوضع التي ترکم الأنوف بذاتها . قال رحمة الله (ومثل هذا لا يجوز أن تبني عليه الشريعة ولا يحتاج به في الدين باتفاق المسلمين فإن هذه من جنس الإسرائييليات ونحوها التي لا يعلم صحتها إلا بنقل ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وهذه لو نقلها مثل كعب الأحبار و وهب بن منبه وأمثالهما من ينقل أخبار المبتدأ وقصص المتقدمين عن أهل الكتاب لم يجرأ أن يحتاج بها في دين المسلمين باتفاق المسلمين فكيف إذا نقلها من لا ينقلها لا عن أهل الكتاب ولا عن ثقات علماء المسلمين بل إنما ينقلها من هو عند المسلمين مجموع ضعيف لا يحتاج بحديثه

ثم يقول فضيلته بانيا على هذه الأسطورة (وإذا ثبت التوسل به صلى الله عليه وسلم وإجابته دعاء المتسلين به قبل ظهور صورته الكونية . فالتوسل به والإجابة بعد وجوده في عالم الظهور أرقى وأجدر سواء كان حياً أو ميتاً) والتعبير بالثبوت هنا بالنسبة لحديث ضعيف بل موضوع لا يمكن أن يكون عن جهل بحال الحديث بل لقصد التمويه والتضليل

ونقول له رداً على قياسه المتداعي إنه لم يثبت المقيس عليه وهو التوسل به قبل ظهور صورته الكونية فلم يثبت المقيس الأولي وهو التوسل به بعد الظهور حياً أو ميتاً
فلا أحد توسل به قبل ظهور صورته ولا التوسل به جائز بعد موته

ثم يقول الوجه (الوجه التاسع التوسل بحق السائلين عليه)

ثم روى حديث أبي سعيد الخدري عن ابن ماجه ثم علق عليه بقوله (وهذا الحديث وإن كان في سنته العوف وفيه ضعف كما قال الألوسي إلا أنه تقوى بما أخرجه ابن السنى في عمل اليوم والليلة عن بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن يقول (ولو سلم ضعف الحديث وأنه لم يعذر فيكفى العمل به في فضائل الأعمال)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - بعد روايته لحديث أبي سعيد (وهذا الحديث هو من روایة عطية العوف عن أبي سعيد وهو ضعيف يأجّماع أهل العلم . وقد روى من طريق آخر وهو ضعيف أيضاً ولنفذه لاحقة فيه فإن حق السائلين عليه أن يحبّهم وحق العبادين أن يشّبّهُم وهو حق أحقه الله تعالى على نفسه الكريمة بوعده الصادق باتفاق أهل العلم) أ. ه

ثم يخلص فضيلته إلى ما يريده من روایة هذا الحديث بقوله (وعلى كل حال فيؤخذ من الحديث جواز التوسل بحق النبي صلى الله عليه وسلم لأنَّه سيد السائلين وبحق الوارثين له من أولياء الله وعباده الصالحين لأنَّهم على قدمه وحميد سيرته)

ولا حاجة بنا إلى الرد على هذا الكلام الذي بناء فضيلته على صحة الحديث، مادام الحديث لم يصح

ولكنا نقول إنه على فرض صحته فإنه يثبت حقا عاما على الله لكل سائل وهو أن يجيب بسؤاله ولا يجوز تخصيصه بسائل بعينه ولا الاحتجاج به لإثبات حق الرسول صلى الله عليه وسلم ولو راثه من عباد الله الصالحين حتى ولو لم يسألوا فإنه حق خاص بالسائلين ولا شك أنه عليه السلام سيد السائلين ومن حقه على الله إذا سأله أن يجيبه بل إجابته أولى من كل أحد ولكن إذا لم يثبت له هذا الحق المخصوص بالسائلين

ثم يقول (الوجه العاشر التوسل بطلب الفعل من الوسيلة وإسناده إليها)

وهذا النوع من التوسل موضع الكلام ومدخل الافهام وهو التوسل بالنبي أو الولي حيا أو ميتا بإسناد الفعل إليه نحو ينبي الله أو ياسيدى فلان اشف مريضى أو ارزقنى أو ادخلنى الجنة أو نجنى من النار أو نحو ذلك مما شأنه أن يسند إلى الله تعالى ولا تتعلق به قدرة العبد باعتبار ذاته وإن تعلقت بأسبابه) فأنظر كيف يسمى هذا النوع توسلا تقويه على السنج والأعزاز ويقول إنه موضع الكلام ومدخل الافهام مع انه لا يحتمل كلاما ولا يقبل جدلا بل هو شرك صريح لانه سؤال المخلوق مالا يقدر عليه إلا الحالى جل شأنه فصاحبها يجب أن يستتاب فإن تاب وإلا قتل لأنه ارتكب ما هو صريح الشرك ومحض الوثنية

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله - (فاما ملا يقدر عليه إلا الله تعالى فلا يجوز أن يطلب إلا من الله سبحانه)

لا يطلب ذلك لا من الملائكة ولا من الانبياء، ولا من غيرهم ولا يجوز أن يقال لغير الله أغفر لي واستننا الغيث وانصرنا على القوم الكافرين أو اهد قلوبنا ونحو ذلك

ثم يقول (فإن كان على معنى طلب السعي منه في ذلك والتسبب في حصوله معتقد أن النبي أو الولي لا يملك من ذاته ضرا ولا نفعا، وإنما استند الفعل إليه ليتوجه إلى الله تعالى ويسأله أن يفعل ذلك بحيث لا يكون للنبي أو الولي إلا مجرد السعي في حصوله بالتوجه والطلب من الله تعالى أو ليرشده يقظته أو منامه إلى ما فيه قضاء حاجته أو يديره علاجاً روحانياً أو طبيباً أو نحو ذلك من طرق السعي التي يتربّع عليها عادة فعل الله حتى يكون فعل النبي أو الولي وسيلة إلى فعله تعالى

فهذا السعي وإن كان جائزاً وواعداً لكثير من الأنبياء والأولياء ومن أنكر ذلك فقد
أنكر محسوساً)

ونقول له إن الطلب من غير الله فيها لا يقدر عليه إلا الله لا يجوز لتحمله بكل هذه التكاليف فإن من يطلب من غير الله لا يمكن أن يعتقد أن هذا المسؤول مجرد واسطة وسبب في حصول المطلوب .

بل يعتقد إنه يملك أسباب الفعل ويقدر عليه وإلا لما توجه بسؤاله وطلبه إليه وحده .
بل كان يقول له مثلاً ادع الله أن يفعل لي كذا وكذا

أما أن يستند إليه الفعل صراحة فهذا لا يمكن تفسيره إلا بأن هذا الشخص المسؤول قد أصبح ربما يملك التصرف في الشؤون الكونية

وقد تكلم فضيلته عن هؤلاء الأرباب في أول الكتاب عندما نقل عن ساداته الصوفية أن الولي قد يعطي الإذن من الله تعالى بالتصرف في بعض الشؤون الكونية جملة أو تفصيلاً وحيثند فلا معنى لهذا التكلف المذكور هنا بأنه إنما استند إليه الفعل ليتوجه إلى الله تعالى ويسأله. فإن المأذون له في التصرف لا يحتاج إلى سؤال الفعل من الله تعالى

ثم يقول (وقد صح أنه صلى الله عليه وسلم رد عين قتادة بعد أن سالت على وجنته وشفى ابن ملاعب الأسنة من استسقائه بتفالة على حثوة من التراب بعد اعياء حيلته)

فأنظر إلى خلط فضيلته كيف يمثل بالأيات التي يجريها الله على يد نبيه صلى الله عليه وسلم لما يريد إثباته من فعل الوسيلة والتوجيه إليها وحدها بالطلب

مع أن الذين شاهدوا هذه الآيات يعلمون حق العلم أن فاعلها هو الله عز وجل ويستدلون بها على صدق النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل أحد منهم أنه هو الذي أبرا عين قتادة ولا أنه هو الذي شفى ابن ملاعب الأسنة ولكن الله حل قدرته هو الذي أظهر هذه الآيات على يديه تصدقها له وتكررها

ثم يقول مستدركا على ماتقدم (إلا أنه لا يجوز دعاء النبي أو الولي به ولا طلبه منه بمثل هذه الصيغة التي من شأنها أن يستند إلى الله تعالى لأن في ذلك إيهاماً أن للنبي أو الولي شيئاً من صفات الإلهية وأنه معبد من دون الله حيث وجه ما شأنه أن يسند إلى الله تعالى إلى غيره من العباد

واللائق بحال المؤمن - كما قال العلامة الألوسي وغيره - البعض عن هذا وعدم التفوّه به وأن لا يحوم حول حمأه وقد عده أناس من العلماء شركا وإن لا يكفي فهو قريب منه فالحرم التجنب عن ذلك وعدم الطلب إلا من الله تعالى)

وهكذا كرا الشیخ علی کلامه بالنقض والإبطال بعدما طنطن له أولاً بأنه موضع الكلام ومحفل الأفهام.

وإذا به ينتهي إلى المنع والتحريم خشية الوقوع في الشرك وإن الحرم تحجبه وعدم الطلب إلا من الله تعالى فلماذا إذاً يذكر مثل هذا الكلام الذي لافائدة منه إلا بلبلة الأفكار وزلزلة عقائد الأغوار. مadam الواجب هو تحجبه وتعامليه

نَمْ يَقُولُ (أَمَا الدُّعَاءُ عَلَى غَيْرِ هَذَا الْمَعْنَى كَانَ يَعْتَقِدُ الدَّاعِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ أَوَ الْوَلِيَّ قَادِرٌ
عَلَى جَلْبِ مَنْفَعَةٍ أَوْ دَفْعَ مَضَرَّةٍ بِذَاتِهِ مُسْتَقْلٌ بِالْخَلْقِ وَالْإِيمَاجَادِ وَيَدْعُو بِمَثْلِ هَذِهِ الصِّيَغِ
فِيهَا لَا شَكَ فِي مَنْعِهِ) بَلْ لَا شَكَ فِي كُفَّرِهِ مَنْ أَعْتَقَدَ ذَلِكَ وَوَقَعَهُ فِي الشَّرْكِ الْأَكْبَرِ الَّذِي لَا
يَغْفِرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كَمَا قَالَ تَعَالَى «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا
دَوَّزَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»

وَأَيْ شَرْكٌ أَعْظَمُ مِنْ يَدْعُو غَيْرَ اللَّهِ مُعْتَقِداً أَنَّهُ يَمْلِكُ نَفْعَهُ وَضَرَّهُ وَأَنَّهُ مُسْتَقْلٌ بِالْخَلْقِ
وَالْإِيمَاجَادِ

إِنَّ الْمُشْرِكِينَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَبْلُغُوا فِي شَرْكِهِمْ إِلَى هَذَا الْحَدِّ وَلَا كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ
أَهْنَاهُمْ تَضَرُّ وَتَنْفُعُ وَإِنَّمَا عَبْدُوهُمْ عَلَى أَعْتِقَادِ أَنَّ هَذِهِ شَفَاعةٌ عِنْدَ اللَّهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى
«وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يُضْرِبُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هُؤُلَاءِ
شَفَاعَوْنَا عِنْدَ اللَّهِ»

وَالْحَاصلُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي هَذَا الْوَجْهِ تِوْسِلاً أَصْلًا بَلْ هُوَ صَرِيعٌ فِي الْطَّلْبِ مِنْ غَيْرِ اللَّهِ
تَعَالَى . وَاللَّهُ أَعْلَمُ ،

بِقَلْمَنْ : مُحَمَّدُ خَلِيلُ هَرَاسٍ . رَحْمَهُ اللَّهُ .

مُتَّفِقٌ